

الاعتداء الجنسي الذي يتعرض له الأطفال وسبل مكافحته

الأستاذ المترمس د. علي جاسم عكلة الزبيدي
كلية التربية - ابن رشد / جامعة بغداد

الخلاصة

تكون سنوات الطفولة الأولى وخبراتها الخزین المعلوماتي والوجوداني الدائم لخبرات ومعارف وأهداف السنوات اللاحقة للفرد، يرجع إليه كلما ذهب في لحظة تأمل أو شرود ذهن أو مراجعة نقدية. وأن أحداث الطفولة المؤلمة تكون جروحاً نفسية عميقاً لا تندمل ولا تمحي معالمها بالأحداث الجارية اللاحقة بل تعاود الظهور على شكل كوابيس وأحلام مزعجة ومرعبة تفسد نوم الراشد وتقض مضاجعه.

ومن أخطر تلك الأحداث المبكرة سوءاً في حياة الطفل هي الإساءة الجنسية وبخاصة الاغتصاب الجنسي. فقد أظهرت الدراسات الكثيرة في شتى أنحاء العالم أن ضحايا الإساءة الجنسية في الصغر يبقون يعانون في رشدهم نسباً عالية من الاكتئاب والحزن والتفكير في الانتحار والإقدام على الانتحار والإدمان على المخدرات وكثرة المشاكل السلوكية ومعاودة الإدخال في السجن وتكون علاقات جنسية غير سوية والإصابة بنوبات من الصرع وتدني تحصيلهم الدراسي .. إلخ. وعلى الرغم من أن الإساءة الجنسية للأطفال في المجتمعات العربية الإسلامية تكون مرفوضة اجتماعياً ومحرمة ومدانة خلقياً وإسلامياً إلا أن الفعل قد يبقى متقيضاً بصورة غير مكشوفة على أساس أن الكشف عن هذا الفعل يلحق الأذى والعار بشرف العائلة وسمعتها . كما أن الطفل الذي تم استغفاله أو إجباره أو إغراؤه يخشى البوح بما لحق به خوفاً مما هو أسوأ فيكتم مأساته التي قد تتكرر وتؤدي وبالتالي إلى تدمير شخصيته . ولهذا فقد جاءت الدراسة الحالية ساعية إلى التعرف فيما إذا كان الاعتداء الجنسي يشكل ظاهرة منتشرة أم أنه يمثل سلوكاً إنذفااعياً هامشياً ومؤقتاً عند فئة عمرية محددة لا يليث أن يتلاشى دون أن يحدث خدوشاً في بنية المجتمع وقيمته الخلقية، كما سعى الباحث من ناحية أخرى إلى استشراف برنامج إرشادي وقائي يوجه للأطفال وذويهم والمؤسسات التربوية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات القانونية والأنضباطية والإعلامية بعد تحديد مدى الشروع و العمر المستهدف والجنس والأماكن وأساليب الإيقاع بالضحية . واستخدم للحصول على البيانات عينة مكونة من (119) فرداً من مستويات تعليمية وظيفية مختلفة ومن الجنسين استجابوا لفقرات الاستبانة المكونة من (25) فقرة. وتوصلت الدراسة إلى : أ/ أن نسبة تراوحت بين (84-88%) من أفراد العينة من مستويات تعليمية وظيفية و عمرية مختلفة ومن الجنسين يعرف كل منهم حالات يتم فيها التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال، وأقر (93%) من العينة أن التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً يشكل ظاهرة منتشرة و شائعة في مجتمع البحث. ب/ أن الفئة العمرية الأكثر تعرضاً للاعتداء الجنسي من الأطفال هي الفئة المحسوبة بين (10-12) سنة من العمر. ج/ وأن الأطفال الذكور أكثر عرضة للاعتداء الجنسي من الأطفال الإناث. ء/ وأن المعتدين ينتشرون عبر مديات واسعة من العمر بين (12 – 50) سنة مع التركيز على الأعمار المحسوبة بين (18-26) سنة. ه/ كان الفاعل في معظم حالات التحرش أو الاعتداء الجنسي معروفاً للطفل وترتبطه به علاقة ما وبخاصة علاقة الجيرة. و/ أماكن الاعتداء و التحرش تمت من بيوت الأطفال أنفسهم وبيوت المعتدين والأماكن المهجورة إلى الخانات والفنادق والنادي و أماكن العمل. ز/ أورد أفراد العينة أسباباً كثيرة لهذه الظاهرة تأتي على رأسها عدم الالتزام الديني، و إهمال الطفل وعدم مراقبته، وانتشار الأفلام الجنسية عبر الفضائيات والإنترنت والأقراص المدمجة والهواتف المحمول، وعدم الرقابة الحكومية، وانخفاض دور المؤسسات التربوية ومنظمات المجتمع المدني. ح/ واستشرافاً لبرنامج وطني يوظف لحماية الطفل من هذه الإساءة توصلت الدراسة إلى ما يأتي: 1- وضع تشريعات عقابية و وضعها موضع التنفيذ، 2- التوعية المستديمة للأطفال والمجتمع، في الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني. 3- تنظيف القنوات الفضائية الفاسدة. 4- وجود شرطة أخلاقية خاصة بحماية الطفل والحفاظ على سلامته.

5- احترام جسم الطفل منذ الصغر واحترام مشارعه ومستوى إدراكه و عدم إظهار أي علاقة جنسية مشروعة أو غير مشروعة حقيقة أو مصورة أمامه. 6- عدم نوم الأطفال ليلاً في غرفة واحدة ذكوراً وإناثاً أو مع والديهم. 7- إبقاء الأنوار مضاءة ليلاً داخل الغرف والبيوت والأزقة. 8- منع عمالة الأطفال. 9- الزواج المبكر للشباب.

أهمية البحث وال حاجة إليه:

كون الأطفال منذ نهايات القرن التاسع عشر الميلادي ولا يزالون يكونون المجال الأوسع للبحوث العلمية في الحقل الإنساني سواء أتناولت تلك البحوث الجوانب التطورية أم التعليمية أم الاضطرابات السلوكية أم الأعراض المرضية، سواء أكان اتجاهها تشخيصياً أم وقائياً أم علاجياً أم إرشادياً. والسبب في ذلك:

أولاً: أن الطفل في بدايات تكوينه يكون جسمه وسلوكه أكثر قابلية للتشخيص والتعديل وأيسر معرفة للباحثين وسلوكه أقل تعقيداً واستجاباته أكثر صدقاً وبدائية.

أما السبب الثاني للتوجه الأعظم للبحوث صوب الأطفال فهو أن الأطفال يمثلون المشروع الحضاري والإنساني المؤمل لمجتمع الكبار وصورة المستقبل لأي مجتمع يريد أن يكون له موقع متميز تحت الشمس. ولا يمكن لمجتمع أن يتقدم إذا كان المرض والجهل والجوع والعنف ينخر في أجسام أطفاله وعقولهم ومشاعرهم.

وثالثاً: إن سنوات الطفولة تكون الخزین المعلوماتي المعرفي والوجوداني والمرجع المعياري الدائم لخبرات ومهارات سنوات اللاحقة للفرد، ويرجع إليها كلما ذهب في لحظة تأمل أو شرود ذهن أو راوده حلم أو تعرض لموقف فيه تحدي لقراته واستعداداته . وأن أحداث الطفولة المؤلمة تكون جروحاً نفسية عميقية لا تندمل ولا تمحى معالمها بالأحداث الحياتية اللاحقة . ومن هنا فإن صلاح الطفولة وسلامتها تعنى صلاح المجتمع وسلامته.

ولذا يسعى الباحثون في مجال الطفولة أن يهيئوا الفرص الأكثر أمناً والأسلم بناءً لشخصية الطفل لتصبح أساساً سليماً لما يبني عليه لاحقاً، ويحاولون إبعاد الطفل عن الأحداث الجائرة أو تحديد وتشخيص تلك الأحداث وظروف والعوامل المؤلمة والخطيرة والعمل على الحد منها وإضعافها وتسلیط الضوء على الأخطار والكوارث المحتملة التي توقع الأذى بالطفل الذي لما يؤهله مستوى الإدراكي غير الناضج لتمييزها.

ومن بين الأحداث والأساليب الخطرة التي تلحق الأذى بالطفل وتدمّر شخصيته والتي نالت الاهتمام الأعظم (Child) من الباحثين منذ بدايات النصف الثاني من القرن العشرين هي أساليب الإساءة المتنوعة (Abuse) التي يتعرض لها الأطفال في بدايات حياتهم . وقد حدد كثير من الباحثين أربعة أنواع لإساءة معاملة الطفل وهي: 1- الإساءة العاطفية أو الانفعالية (النفسية), 2- الإساءة الجسمية, 3- الإساءة الجنسية, 4- الإهمال (إدريس, 2002 / سواعد والطراونه, 2000 / السيد, 1993 / العسيري, 2002). ومع تقدّم البشرية بالعلوم والتكنولوجيا وازدياد المنظمات والمؤسسات الاجتماعية والإنسانية العالمية والوطنية الهدافة إلى حماية الطفل وإسعاده والدفاع عن حقوقه إلا أن سوء معاملة الطفل واستغلاله سلعة للتجارة والمتعة الرخيصة قد ازدادت وتنوعت واستشرت في جميع أنحاء العالم مما يتوجب تناولها بالبحث والتحليل وتسلیط الضوء عليها لجذب انتباه العالم بكافة مكوناته إليها . وندرج فيما يأتي أنواع الإساءة التي يتعرض لها الأطفال في شتى أنحاء العالم في الوقت الحاضر.

() : وفيها يدمر المسيطر العلاقة Emotional Abuse أولاً- الإساءة العاطفية أو الانفعالية(النفسية) () العاطفية الطبيعية مع الطفل والتي يحتاجها الطفل لتطوير شخصيته، وتشمل (الإزدراء، وعزل الطفل، والإساءة اللفظية بالكلمات النابية، والإساءة العقلية والعنف اللفظي والرمزي).

() : وتشمل الضرب بأنواعه والدفع ، والسحب ، والركل Body Abuse ثانياً- الإساءة الجسمية () بالأرجل، والكي بالنار والتيار الكهربائي وأعقاب السيكائز أو أحداث " متلازمة الطفل المعذب " () Battered child Syndrome .

() : وهي أي تصرف جنسي أو مثير للرغبة الجنسية أو Sexual Abuse ثالثاً- الإساءة الجنسية () استخدام الطفل لأغراض جنسية، وتشمل : الاغتصاب والتحرش الجنسي، وإجبار الطفل على الممارسات الجنسية (حتى في دفعه لأن يكون فاعلاً) واستغلال الضعف البدني والضعف الإدراكي للطفل في أفعال جنسية.

() وفي هذا الأسلوب يهمل الطفل ولا يهتم ذوقه بحاجاته النفسية Child Neglecting رابعاً- الإهمال () والبدنية والصحية، وعدم متابعة تصرفاته وأماكن تواجده والآخرين الذين يلتقي معهم. () وهو حرمان الطفل من الذهاب إلى المدرسة Learning Deprivation خامساً- الحرمان من التعلم () وإكمال تعليمية بهدف استغلاله في أعمال يساعد فيها عائلته في الحقل أو رعي الحيوانات أو في البيع والشراء في الأسواق أو العمل في أماكن تصليح أو تنظيف السيارات ... الخ.

(وفيها يدفع الأطفال لممارسة أعمال لا تتناسب وقوتهم **Child Laboring** سادساً - عمال الأطفال)
البدنية ومراحل تطورهم مثل أعمال البناء وتنظيف الشوارع وأماكن تصليح السيارات والآليات وفي
المعامل وأعمال السفن والصيد في البحر أو في تنظيف البيوت (البنات خاصة).

Personality Destructing / ساختار شخصیت خسارت‌آور (سابعاً- تسخیر الطفل في أعمال تمسخ أو تدمير شخصيته) ، مثل: التسول، والسمسرة والسرقة وغيرها.

()، وهو التخلّي عن الطفل من قبل الأسرة أو طرده من **Child Abandonment** ثامناً. هجر الطفل: (المنزل مما يؤدي به إلى أن يتخذ الشوارع والطرقات والأماكن المهجورة مأوى له وطريقة للعيش والحياة) ويكون أحد أطفال الشوارع (Street Children).

(Pornography Abuse) وهو أسلوب يصور فيه الطفل تاسعاً. الإساءة من خلال الصور الإباحية (أو أوضاع جنسية مختلفة أو بأوضاع جسمية مختلفة) وتستخدم هذه الصور الإباحية إما للسمسرة الجنسية وجلب الزبائن أو لعرضها في أفلام جنسية أو التداول بها عبر الهاتف النقالة (المحمولة).

() : وفيها يتعرض الأطفال الذين يصابون بأمراض أو أوبئة Health Abuse عاشراً الإساءة الصحية - (أ) أو حوادث طارئة إلى الإساءة عند التعامل مع هذه الحالات. فقد تترك الإصابة وحالها ، وقد يعالج الطفل بالكي أو بالأدعيه أو بالطرق الخرافية أو بالتوسل إلى الجن أو بإيدال اسمه . وقد يولد الطفل مع بعض التشوهات أو العوق الجزئي ويبيقي دون تدخل علاجي. وعلى أية حال فالإساءة هنا لا تكون مقصودة.

() وهي تجارة أصبحت رائجة واتبعت فيها Child Commercial الحادي عشر- تجارة الأطفال () أسليب مختلفه واشتركت فيها عصابات وشركات عالمية للاتجار بالأطفال وتهريبهم من بلدانهم الأصلية إلى بلدان ومناطق أخرى من العالم يتم تسخيرهم فيها أو استعمالهم حيوانات مختبريه أو غير ذلك . وقد أصبحت هذه التجارة تدر أرباحاً طائلة على تلك العصابات والشركات التي غالباً ما تستخدم أسماء وعنوانين وهمية مثل منظمات حماية الطفل وجمعيات إسعاد الطفل وغيرها . ويستخدم الأطفال في هذا النوع من الإساءة لأغراض ثلاثة هي:

١/ تهريب الأطفال من البلدان الفقيرة والنامية (وخاصة البلدان العربية وبلدان العالم الإسلامي وأفريقيا) لقاء عمولات مالية لغرض تخديرهم في أعمال خدمية أو صناعية أو زراعية تحتاجهم فيها البلدان المستقلة لهم . وأحياناً قللة يتم شراؤهم لغرض التبني ، لعوائل لم تستطع أو لم ترغب في الانجاب .

(حيث يستغلون جنسياً والبيع الجنسي في Sex Trafficking /2 الغرض الثاني هو التجارة الجنسية)
 (الأماكن الخاصة لذلك، وفي أماكن السياحة والفنادق الخاصة ، أي لممارسة البغاء)

3/ الغرض الثالث والذي تشتراك فيه مؤسسات علمية وطبية فهو الاتجار "بالأعضاء البشرية" حيث يتم القضاء على الطفل وتنتزع أعضاؤه لبيعها على المرضى الذين يعانون تلفاً في تلك الأعضاء وبذلك يصبح جسم الطفل مستودعاً "للمواد الاحتياطية" (Spare Parts)

الثاني عشر- استغلال الأطفال في الحروب والمنازعات والأعمال الإرهابية. وهناك أساليب كثيرة لاستغلال الأطفال في هذه الأعمال. ومن أمثل ذلك "جيش الرب" في أفريقيا حيث يسرق الأطفال أو يختطفون ويجري تدريبهم على القتال وتنقيفهم على العقيدة القتالية وإتباع عمليات "غسل الدماغ" لتغيير قناعاتهم، وذكرت تقارير أبان الحرب العراقية الإيرانية حول استغلال الأطفال الإيرانيين في تفجير الألغام واعتبارهم كاسحات الألغام أمام القوات المسلحة الإيرانية . وتنشر الآن تقارير كثيرة عن استغلال الأطفال دون عمر (18) سنة في تفجير أنفسهم بين الجماعات المستهدفة.

الثالث عشر- استغلال الأطفال في عمليات التهريب التجاري وفي تهريب المواد المحرمة دولياً (المخدرة والمسكرة والمنشطة) مثل الحشيشة و المراواتا وغيرها. ويكون ذلك عادة عبر الحدود المشتركة بين بعض الدول التي تسكن عبر حدودها مجتمعات من قومية واحدة أو قبيلة واحدة أو بين تلك الدول التي لا توجد عوارض طبيعية عازلة فيما بينها.

إن الدراسة الحالية قد كرست لاستقصاء احتمالات وجود أو شيوخ أحد تلك الأنواع و الأساليب الثلاثة عشر المذكورة في أعلاه، الشائعة الاستخدام والواسعة الانتشار في جميع أنحاء العالم لاستغلال الأطفال والإساءة " والسبب في ذلك هو: أولاً: أن **Sexual Abuse** إليهم وتدمير شخصياتهم، لا وهي الإساءة الجنسية " المجتمعات العربية الإسلامية قد تتقبل الإساءة البدنية للصبي أو الفتاة على أنها إحدى وسائل التأديب والتربية، وقد تتقبل الإساءة الانفعالية أو النفسية مثل الكلام المعيب أو المناداة بلقب يقلل من شأن الطفل مثل: يا غني.. أو: يا كلب.. أو: يا فاشل.. إلخ. وقد تتقبل بعض الأسر الفقيرة " طرد الولد "من البيت إذا كان مسيناً أو متصرفاً.. إلخ. وقد يوهد من لا يهتم كثيراً بأنسانه أو ببعض.. منهم .. وكل هذه الإساءات لا ينظر

إليها المجتمع باهتمام كبير ولا تشكل خطراً كبيراً على حياة الطفل أو إساءة أو خزيًّا يلحق الأذى بسمعة الأسرة أو القبيلة وعلى خلاف ذلك فإن الإساءة الجنسية والاعتداء الجنسي يشكل إساءة لشرف الأسرة وسمعتها . وتمثل الإساءة الجنسية للأطفال أو الكبار ذكوراً وإناثاً سلوكاً مرفوضاً ومدانًا ومحرماً خلقياً وإسلامياً . ومن هنا فقد يبقى الفعل متفشياً ولكنه غير مكشوف حيث أن الإساءة الجنسية فعل خاص يحدث (Faller & Henry, 2000) دون شهود مما يؤدي إلى عدم وجود أدلة مادية على الحدث)

الإساءة الجنسية للأطفال في الصغر تبقى آثارها المدمرة في الشخصية لا تمحوها الأيام وتقاوم السنين وطول العمر . وإن الطفل الذي يتعرض للإساءة الجنسية في صغره يبقى يعاني اضطرابات سلوكيّة ونفسية في كبره . فقد أظهرت دراسة في الصين سنة (2006) أن ضحايا الإساءة الجنسية في الصغر يعانون في كبرهم نسباً عالية من الاكتئاب والحزن والتفكير بالانتحار والتخطيط الانتحاري ويكثرون من تناول الكحول والتدخين ولديهم سجل لدى الشرطة من المشاجرات والدخول في علاقات جنسية غير سوية (Chen, & others, 2006) . وتنذهب دراسات أخرى في نتائجها إلى أن الإساءة الجنسية للطفل في الصغر يتطور عنها لاحقاً إصابة الضحية بنوبات من الصرع التي ليس لها أساس فسيولوجي وإنما أساسها (C Sharpe & Faye, 2006) . وتنظر الدراسات العالمية (non-epileptic seizures) أيضاً أن الأطفال المعذّب عليهم جنسياً في صغرهم قد تدنت مستوياتهم الدراسية في مرحلة المراهقة في مادة دراسية أو أكثر مقارنة بزملائهم غير المساء إليهم (Buckle, & others, 2005) . مما يعني وجود علاقة دالة إحصائياً بين الإساءة الجنسية للطفل وتدني مستوى التحصيلي . وأظهرت دراسة للأطفال المصابين بالاضطراب التحولي انتشاراً لسوء معاملة الطفل بأبعادها المختلفة بينهم (إدريس, 2002) . وفي دراسة قام بها باحثان في جامعة أركنساس في الولايات المتحدة الأمريكية راجعاً فيها دراسات إمبريالية كثيرة حول الآثار البعيدة المدى للإساءة الجنسية للطفل في ظائفه الشخصية عندما يصبح بالغاً . ووجد أن الإساءة الجنسية للطفل ترتبط بتأثيرات سلبية مباشرة وطويلة المدى تستمر في مرحلة الكبر مثل الاضطرابات النفسية ومشاكل معقدة أخرى ومنها تفكك الشخصية والقلق وسوء الوظيفة الجنسية واضطرابات النوم والغضب والكراهية وسوء معاملة أصلية وإعادة تمثيل الضحية، واحترام واطئ للذات ، وتعويق في فهم الذات وكآبة، ولوّم الذات، وإجرام ، وعجز وتشوّهه وأذى للذات ، وانتحار ، واستجابات Post - traumatic stress Responses (Davis & Patretic 2000) . إن هذه المخاطر والنتائج المدمرة لحياة الطفل وشخصيته كونت دافعاً لقيام بهذه الازمة (Jackson, 2000) . الدراسة وسعيها للكشف عما إذا كان هناك من يمارس مثل هذه الإساءات بحق أطفالنا ويدمر شخصياتهم، ويؤكد أهميتها في تحديد وبلوغه وسائل جماعية لحماية الأطفال وردع المُسيئين.

ثالثاً: إن العالم خلال العقود المنصرمين قد كثف جهوده العلمية وبذل الكثير من المال وأوجد الكثير من المؤسسات والجمعيات والمنظمات لحماية الأطفال وأجريت مئات الآلاف وربما الملايين من البحوث والدراسات العلمية في شتى أنحاء العالم لمواجهة هذه الظاهرة وإضعاف مقوّماتها وتقويض أساسها . ففي دراسة كندية حول ظاهرة الإساءة للطفل في كندا ونشرتها " وزارة العمل الشعبي والخدمات الحكومية في كندا " سنة (2001) أنه في عام (1998) فقط نشر في كندا (135573) مائة وخمسة وثلاثون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وسبعين بحثاً حول إساءة الأطفال . وهذا العدد من البحوث يساوي (21.52) بحثاً لكل " ألف طفل " وتوزعت تلك البحوث بنسبة "40%" لإساءة الإهمال و "31%" للإساءة البدنية و "19%" منها بحثت في الإساءة الانفعالية (النفسية) و (10%) في الإساءة الجنسية (Trocrne & Wolfe, 1998).

وهذا يعني أننا مقصرون ومتأخرون عن العالم في الاهتمام بهذه الظاهرة المدمرة وكشف القائمين بها وبيان سبل معالجتها . وهذا ما يعطي الدراسة الحالية أهمية خاصة .

مشكلة البحث:

يمثل الطفل كائناً ناماً ضعيفاً سهل العطب ويمكن إفساده والإساءة إليه واستغلاله وحرف مسار تطوره إذا ما أحبط بيئته اجتماعية قاسية أو فاسدة أو قاصرة وإذا لم تبذل جهود خيرة ووعائية وهادفة لرعايته وحمايته وتوفير البيئة السليمة لبناء شخصيته . ومن المخاطر التي يتعرض لها الأطفال في صغرهم خطراً خلقياً والإساءة الجنسية التي تؤكّد جميع الدراسات في العالم أن لها نتائج مدمرة لحياة الطفل وشخصيته طوال حياته . وما يزيد في اتساع رقعة هذه الممارسة الآثمة هي المرغوبية الاجتماعية في عدم الإعلان عنها تجنباً للعار والفضيحة والسمعة السيئة التي ستلحق بالطفل وبأسرته من جانب ومن جانب آخر فالطفل الضحية الذي لم يستطع حماية نفسه من مفترس متواحش، ولم يمتلك القوة على مقاومته سيمتّع أيضاً عن الإخبار بما

تعرض له خوفاً من عقاب الأهل واحتقار الآخرين وبطش الجنسي وإرهابه أو استغلال براءته وضعف إدراكه فيزيدي في إغرائه.

ومن هنا فقد تكون هذه الأحداث و الممارسات و الإساءات الجنسية منتشرة ونحن عنها غافلون . وعليه فإن مشكلة الدراسة الحالية تتركز حول كيفية التعرف على ما يمكن أن يكون قد حدث ولا يزال يحدث من إساءة جنسية للطفل في المجتمع الذي تجري فيه الدراسة ومدى شيوع تلك الممارسات وفيما إذا كانت تمثل ظاهرة . وتحاول الدراسة التعرف على المرحلة العمرية للطفل الضحية ونوع جنسه، وتحديد عمر الجنسي والعلاقة التي تربطه بالطفل الضحية والأماكن المساعدة على تهيئة ظروف الاعتداء . وتحاول الدراسة تحري الأسباب التي تكمن خلف هذه الظاهرة الاجتماعية .

وأخيراً فإن الكشف عن الحدث وأسبابه قد يمثل خطوة جوهيرية أولية ولكنها غير كافية لاجتنابه إذا لم تستشرف أساليب وإجراءات فعالة وواقعية لمعالجه هكذا مرض اجتماعي خطير يفتاك في كيان المجتمع ويهدى من بنية الفرد النفسي والاجتماعي والقيمي والديني .

أهداف البحث: تعد الدراسة الحالية دراسة استكشافية ، وتعتمد في تشخيص الحدث وتحقيقه على أشخاص غير مشتركين فيه وتسعى في الوقت نفسه إلى تعدي التشخيص وصولاً إلى تحديد الأسباب وبناء برنامج علاجي . ولهذا فقد وضع لهذه الدراسة ثمانية أهداف تتمثل في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ١- ما مدى شيوع ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً؟
- ٢- ما العمر التقريبي للأطفال المعرضين للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي؟
- ٣- أي الجنسين من الأطفال أكثر عرضة للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي؟
- ٤- ما أعمار من يمارسون التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً؟
- ٥- ما العلاقة التي تربط الأطفال المعتمد علىهم جنسياً بالفاعلين؟
- ٦- ما الأماكن التي يتم فيها التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً؟
- ٧- ما أسباب التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً من وجهة نظر أفراد العينة؟
- ٨- ما الإجراءات و الأساليب المقترنة لمحاربة هذا السلوك المنحرف وإضعافه ومعالجة مسبباته؟

تعريف المصطلحات: تعرف المصطلحات الآتية إجرائياً لأعراض البحث الحالي كما يأتي:-

الطفل: "كل إنسان لم يتجاوز ثمانية عشرة سنة من عمره مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك" (الجمهورية - اليمنية، 2000، ص11).

الإساءة للطفل: يعرف المركز القومي الأمريكي لحماية الطفل الإساءة إجرائياً على أنها " جرح جسدي-2 أو نفسي أو إساءة جنسية أو إهمال شخص مسؤول عن رعايته مما يخلق ظرفاً تهدد حياة الطفل أو تضر بصحته أو سعادته English, 1998,P.41, Klark & Klark, 1989.() أما التعريف للإساءة إجرائياً في هذه الدراسة فهو: ((أي فعل متحقق أو الفشل في فعل ينتج عنه خطر محتمل في التعرض إلى أذى حقيقي أو موت أو أي ضرر جسدي أو نفسي أو انفعالي خطير أو إساءة جنسية أو استغلال طفل دون سن (18) سنة من قبل شخص يتحمل مسؤوليات وصاية أو كفالة لإسعاد الطفل وحمايته أو من قبل أي شخص آخر أكبر أو أقوى منه))

(Municipality of Anchorage, 1998,P.1.)

3- الإساءة الجنسية: هناك تعاريف متعددة لهذا المصطلح ، ومنها:

أ- خبرة جنسية غير مرغوبة لطفل تتراوح بين المداعبة و الاتصال الجنسي الذي يقوم به من هو أكبر سنًا من الطفل (سواعد و الطروانة، 2000).

ب- هي أي دليل واضح وغير مبهم لفعالية جنسية ترتكب من قبل على الفرد دون سن (16) سنة.

(Hummel & others, 2000.)

ج- نمط سلوكي يعبر عن قيام المسيطر بأي تصرف جنسي أو تصرف متغير للرغبة الجنسية واستخدام الطفل فيه لأجل أغراض جنسية مثل الاغتصاب والتحرش الجنسي أو إجباره على الممارسات الجنسية المختلفة (أحمد وبمقابل,2007, ص1).

ء- استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية فاعلاً كان أم مفعولاً، أو التحرش الجنسي أو تعوييد الطفل على مشاهدة الصورة الخلاعة والموقع الإباحية (هاشم,2007).

وعلى الرغم من تشابه المعنى في التعريف الواردية في أعلاه إلا أن الباحث يجد التعريف "ج" (لأحمد وبمقابل, 2007)، هو الأقرب للتبنى كتعريف إجرائي في هذه الدراسة.

4- الاعتداء الجنسي: ويقصد به: "ممارسة العملية الجنسية مع الطفل سواء أكملت أم لم تكتمل وبأية طريقة كانت وتحت أي ظرف وبأي موضع من جسم الطفل".

5- التحرش الجنسي: وهو أي فعل يحاول المعتدي القيام به تجاه الطفل (مثل إسماعه كلمات جنسية أو وضع يده على بعض مناطق من جسم الطفل أو العكس أو تقديم المال أو الهدايا للطفل بهدف إغرائه أو إقناعه أو مساومته، أو إجباره على القبول أو الخضوع لما يراد فعله جنسياً).

حدود البحث:

يقتصر البحث على الأفراد الذين يتقبلون الإجابة عن الأسئلة الواردة في أداة البحث بصورة طوعية بغض النظر عن النظر عن العمر أو الجنس أو السكن أو الوظيفة ضمن محافظة الحديدة للعام 2007/2008م.

دراسات سابقة:

اتجه العالم بمؤسساته البحثية المتعددة نحو الدراسة والتحليل للمخاطر التي تحيط بالطفل وتهدد حياته ومستقبله ووظائفه النفسية والجسمية والمتمثلة "بالإساءة" وبأنواعها المختلفة وأساليبها المتعددة وذلك منذ بدايات النصف الثاني من القرن العشرين المنصرم وسنورد بعضاً من تلك الدراسات على سبيل المثال من بلدان مختلفة مع التركيز على ماله علاقة بموضوع الدراسة الحالية . ولغرض التنظيم سنعرض بعضاً من الدراسات العربية ثم ننتقل إلى الدراسات غير العربية وسيكون العرض موجزاً بهدف عرض نماذج أكثر ومن أماكن متعددة.

أولاً: الدراسات العربية:

1- أجرى صالح حزين السيد دراسة في جمهورية مصر العربية هدفت إلى التعرف على نوع الاضطرابات السلوكية والنفسية المرتبطة بإساءة معاملة الأطفال . وتكونت العينة من ثلاثة أطفال من البنات بأعمار (8 , 4.5 , 4.5) سنوات يعانيين من اضطرابات سلوكيّة ونفسية . واستخدم الباحث أداتين هما اللعب كوسيلة تشخيصية وعلاجية والملاحظة. واستخدم أسلوب تحليل المضمون لتحليل البيانات . وأظهرت النتائج: أـ- ميل الآباء للمناقشة مع أطفالهم بغية التقوّق عليهم وجذب الانتباه، بـ - مواطبة الآباء على لوم الأطفال ودفعهم إلى لعب دور الضحية بعد أن توّقووا عن الإساءة البدنية، ج - كان الآباء غير قادرين على التمييز بين انفعالاتهم وغضبهم وانفعالات وغضب أطفالهم. عـ- توصل الباحث إلى وجود علاقة بين الاضطرابات السلوكية والنفسية للأطفال وإساءة معاملاتهم من قبل آبائهم، حيث ظهر في سلوك الأطفال عدوانية وعدم القدرة على التحكم بانفعالاتهم ومشاعر من عدم الثقة وزيادة في لوم الذات وانخفاض تقديرها وعدم الرغبة في الاستقلال. (السيد, 1993).

2 - قامت ساري سواعد وفاطمة الطروانة سنة (2000) بدراسة في الأردن هدفت إلى تحديد العلاقة بين أنواع سوء معاملة الطفل الوالدية من جانب، وجنس الطفل ومستوى تعليم والديه ودرجة التوتر النفسي له ومتوسط دخل الأسرة من جانب آخر. واستخدمت عينة مكونة من (913) طالباً وطالبة في الصف العاشر الأساسي من المدارس الرسمية في محافظة الكرك طبق عليهم مقياس الإساءة الوالدية للأطفال كما يدركها الأبناء ومقاييس التوتر النفسي، وتوصلت الدراسة إلى: أن تعرض أفراد العينة للإساءة كان متوسطاً ولكن بدرجات متباعدة، فالإساءة النفسية كانت الأعلى تليها إساءة الإهمال ثم الإساءة الجسدية. وأظهرت النتائج أن الذكور يتعرضون إلى كل من الإساءة الجسدية والإهمال والنفسية بدرجة أكبر من الإناث . و وجد أثر المستوى التعليمي للأب في أشكال الإساءة مجتمعة وأن متوسطات درجات إساءة الأطفال تزداد كلما انخفض مستوى تعليم الأب ومستوى تعليم الأم. وكذلك يزداد متوسط درجات كل شكل من أشكال الإساءة الوالدية للطفل بانخفاض مستوى دخل الأسرة . وظهرت علاقة دالة إحصائياً بين أشكال إساءة معاملة الطفل الوالدية ودرجة التوتر النفسي للطفل. (سواعد والطروانة, 2000).

3 - أجرت سامية حجازي إدريس دراسة في الخرطوم / السودان هدفت إلى معرفة مدى انتشار درجات سوء المعاملة العاطفية والجسدية والجنسية التي كان يتعرض لها الأطفال في مرحلة الطفولة المتوسطة والمتاخرة (6 – 12) سنة من بين المصابين بالاضطراب التحولي الذين كانوا يترددون على مستشفيات مرضى الطب النفسي بولاية الخرطوم وبلغ حجم عينة الدراسة (50) حالة منهم (36) أنثى و(14) ذكرأً واستخدم معهم مقياس "سوء معاملة الطفل" وموجّهات تشخيص الاضطراب التحولي / حسب الدليل التشخيصي والإحصائي الرابع (1994) وتوصلت إلى: أـ- أن درجات سوء معاملة الطفل تنتشر بأبعادها المختلفة وسط المصابين بالاضطراب التحولي بمستويات مختلفة، بـ - وجود فروق دالة إحصائياً في كل

من الإساءة الجسدية والعاطفية والجنسية بين الذكور ولصالح الإناث ، في حين كان الفرق في الإهمال لصالح الذكور (إدريس ، 2002).

4 - في دراسة قامت بها وفاق صابر على وصلاح الدين عطا الله وفضل المولى عيد في السودان وجاءت بعنوان "إساءة معاملة الأطفال ونسب انتشارها والتعرف على الفروق فيها على وفق نوع الطفل والمناطق الإدارية ومستوى الشدة ومستوى تعليم الوالدين في أم رمان: دراسة استكشافية" حدد هدفها باستكشاف أنماط إساءة معاملة الطفل ، وأجريت الدراسة على عينة مكونة من (215) فرداً منهم (111) ذكرأ و (104) أنثى من تلاميذ وتلميذات الصف السادس الأساسي في مدينة أم درمان . واستخدم "مقياس سوء معاملة الطفل" من إعداد " ديفيد برنتستاني "1995 بعد ترجمته وتكيفه للبيئة السودانية ، وأظهرت النتائج:- أ - وجود فروق في نسبة انتشار أنماط الإساءة حيث حظيت الإساءة الجسدية للطفل بالنسبة الأعلى في الانتشار (47.90%) وتليها الإساءة الجنسية (22.33%) ثم الإهمال العاطفي (14.88%) ، وأخيراً الإساءة العاطفية (9.30%) ب - وجود فروق دالة إحصائياً في درجات الإساءة بين الجنسين من الأطفال لصالح الإناث في نمطي الإساءة الجنسية والإهمال العاطفي ، ولصالح الذكور في نمطي الإساءة الجنسية والعاطفية ج - وجود فروق دالة إحصائياً في مستوى وشدة الإساءة للطفل وذلك لصالح الإساءة الجنسية في الشدة ، ولصالح نمطي الإساءة العاطفية والجنسية في البساطة. ئ - وجود فروق في أنماط الإساءة تبعاً لمحليات مدينة أم درمان .

(علي ، وأخرون,2007).

5 - قام عبدالواحد عبد الرحمن أحمد ورندة محمد بدراسة في مدينة عدن بالجمهورية اليمنية سنة (2007) بعنوان "إساءة معاملة الطفل في مدينة عدن وعلاقتها بالسمات الإبتكارية ومستوى التفكير الابتكاري". وقد اقتصرت الدراسة على طلبة مرحلة التعليم الأساسي (الصفين الخامس والسادس الأساسيين) في ستة مديريات بمدينة عدن، وقد بلغت عينة الدراسة (210) طلاب وطالبات مقسمين إلى (105) ذكوراً و (105) إناثاً. واستخدمت ثلاثة أدوات جاهزة لجمع البيانات، وهي مقياس إساءة الطفل ومقياس السمات الإبتكارية واختبار لورلنس للتفكير الإبداعي، وتوصل الباحثان إلى النتائج الآتية: أـ أن الطفل في مدينة عدن يتعرض إلى أربعة أنواع من الإساءة هي الإساءة العاطفية (الانفعالية) والإساءة الجنسية والإهمال، مع وجود فروق بين مديريات عدن في كل من الإساءة الجنسية والإساءة الجنسية، وعدم وجود مثل هذه الفروق بين المديريات في نوعي الإساءة العاطفية والإهمال. بـ وجود فروق دالة إحصائياً في السمات الإبتكارية للأطفال المساء إليهم تبعاً لنمط الإساءة التي يتعرض لها الطفل حيث حصل الأطفال المساء إليهم انفعالياً أو طرأ مستوي في السمات الإبتكارية إليهم الأطفال الذين تعرضوا للإهمال ثم الإساءة الجنسية. أما الإساءة الجنسية فكانت الأقل أثراً في السمات الإبتكارية. جـ إن الأطفال المساء إليهم جسدياً كانوا الأدنى في مستوى التفكير الإبتكاري مقارنة بالمجموعات الثلاث الأخرى. وكانت الإساءة الجنسية هي الأقل تأثيراً في التفكير الإبتكاري، ئـ وجود فروق جنسية في نمط الإساءة حيث كانت الإناث الأكثر تعرضاً للإساءة العاطفية والإساءة الجنسية في حين كان الذكور الأكثر تعرضاً للإساءة الجنسية ولم تظهر الفروق بين الجنسين في نمط الإهمال. (أحمد و بمقابل, 2007).

6 - أجرى فهمي حسان سعيد سنة 2007 دراسة في محافظة الحديدة / الجمهورية اليمنية على (24) جانحاً ذكرأ مقيماً في دار رعاية الأحداث الجانحين بأعمار تراوحت بين (9 - 16) سنة و (24) طالباً نظاماً غير جانح بأعمار بين (12 - 19) سنة. وهدفت الدراسة إلى 1- تحديد معدلات انتشار الإساءة البدنية والإساءة الجنسية بين الأحداث الجانحين ولدى أفراد العينة الضابطة، 2- الكشف عن الفروق الدالة إحصائية في درجة الإساءة البدنية والإساءة الجنسية بين الأحداث الجانحين والطلاب غير الجانحين، 3- التعرف على العلاقة بين الإساءة للطفل ومتغيرات نوع الجنحة وعدد مرات الإيداع ومدة الإقامة في دور الرعاية الاجتماعية وسكن الألب مع أبنائه والمستوى التعليمي للطفل. وأظهرت النتائج 1- تعرض كلا من المجموعتين الجانحين وغير الجانحين إلى الإساءة الجنسية بنسب متقاربة (29.17%) للجانحين، و(25%) لغير الجانحين لم تكن الفروق دالة إحصائية بين المجموعتين. 2- إن نسب تعرض كلا المجموعتين إلى الإساءة الجنسية كانت أعلى من نسب تعرضها إلى الإساءة البدنية، 3- وجود فروق دالة بين المجموعتين في نسب تعرضهما إلى الإساءة البدنية باتجاه الأحداث الجانحين، 4- وأظهرت الدراسة وجود علاقة دالة إحصائية بين كل من الإساءة البدنية والإساءة الجنسية التي يتعرض لها الحدث ومتغيرات نوع الجنحة وعدد مرات الإيداع في دور الرعاية الاجتماعية ومدة الإقامة فيها (سعيد, 2007).

ثانياً: الدراسات غير العربية:

كلما ازداد الوعي الإنساني بمشكلات الطفولة كلما كثرت وتتنوعت البحوث والدراسات التي تشخيص علمياً تلك المشكلات وأسبابها وطرق معالجتها. وحيث أن الإساءة للأطفال تعد ظاهرة منتشرة عالمياً ولها جذورها العميقية في التاريخ فقد اتسعت دائرة البحث في هذا المجال. وبناء على ذلك سنعرض بعضًا من تلك الدراسات من أقطار وأماكن مختلفة في العالم بهدف الإطلاع على منهجهن في البحث وأساليبهم في التشخيص والكشف والعلاج متدرجين في العرض بحسب الحروف الهجائية لاسم البلد الذي نختار منه الدراسة وكما يأتي:-

1 - أستراليا: في الدراسة التي جاءت بعنوان "العلاقة بين الإساءة الجنسية للطفل والتحصيل الدراسي لدى عينة من المراهقين الراقدين في مستشفى الطب النفسي" سعت "سارة كي باكل" وزملاؤها إلى التعرف على العلاقة بين الخبرة بالإساءة الجنسية في مرحلة الطفولة والتحصيل الدراسي في مرحلة المراهقة لدى عينة مكونة من (81) مراهقاً بأعمار بين (12 - 18) سنة مع متوسط عمر قدره (16) سنة، حيث اخضعوا إلى اختبار تحصيلي (كمتغير معتمد) واختبار ذكاء، وأكملوا عدداً من تقارير الذات عن خبرتهم بأنواع مختلفة من الإساءة، وإدراكهم لنمط المعاملة الوالدية التي تلقوها والمركز الاجتماعي والاقتصادي للأسرة، والإساءة الأساسية التي تعرضوا لها، والأمراض النفسية (كمتغيرات مستقلة أو متتبلة). واستخدم تحليل الانحدار المتعدد الذي أظهر أن الذكاء كان المتبني الأساسي بالتحصيل حيث فسر (26%) منه. ووجد تفاعل بين المتغيرات مما يدل أن الذكاء وسوء المعاملة الأساسية والمشاكل السلوكية المذوقة (المستبطنة) والمشاكل السلوكية الخارجية كلها تؤثر في العلاقة بين الإساءة الجنسية والتحصيل الدراسي (Buckle, 2005).

2 - ألمانيا: في دراسة معمقة أجريت في ألمانيا حول الاعتداءات الجنسية التي يقوم بها المراهقون على الأطفال سنة (2000) من قبل أربعة باحثين هم "بيتر هيومل ، فولكر ثومك ، هارموت بيركر ، فريد ريك سبيست". وكان عملهم يهدف إلى اختبار النظرية الفائلة بأن الأفعال العدائية جنسياً على الأطفال المركبة من قبل المراهقين (والكبار أيضاً) هي الإساءة الجنسية نفسها التي عانى منها المعانون الآخرون في مرحلة الطفولة أو في مرحلة ما قبل المراهقة، ولم يقتصر الباحثون بهذه العلاقة الأحادية بين السبب والنتيجة ، لاسيما وأن بيانات "وزارة الأسرة والكبار الألمانية" تشير إلى نسب مرتفعة ومنتشرة من الإساءة الجنسية التي يعاني منها المجتمع ، وظاهر أن نسب الإساءة الجنسية بين أفراد المجتمع من الذكور غير المراجعين للعيادات الطبية في ألمانيا تتراوح بين (4%) إلى (14%). تكونت عينة الدراسة من (107) مراهقين خضعوا لمحاكمات جنائية في جميع أنحاء ألمانيا . ويقسم هؤلاء المراهقون إلى (74) فرداً ارتكبوا عدواناً جنسياً و (33) فرداً قاموا بعذوان بدني وأحداث جروح لدى المعتدى عليهم . أما المعانون جنسياً فكان (38) فرداً منهم قد ارتكبوا عدوانهم الجنسي ضد مراهقات أو نساء كبيرات، و(36) مراهقاً كان اعتقدوا هم الجنسي على الأطفال. وأدعى (21) مراهقاً من العينة الكلية والتي تبلغ نسبتهم (19.6%) بأنهم كانوا ضحية إساءة جنسية خلال مرحلة الطفولة. وهذا الإدعاء قدم من غالبية المراهقين الذين مارسوا الاعتداء الجنسي على الأطفال وعدهم (16) فرداً من أصل (36) فرداً مكونين نسبة قدرها (44%). أما أدوات البحث ، فقد استخدمت أداتان هما فقرات استبيانه للحصول على معلومات أساسية عن كل فرد بالعينة تتعلق بمعلومات شخصية واجتماعية والتاريخ التطوري والسلوك اللاسوسي من الرضاعة حتى المراهقة تم الحصول عليها من الآباء والأمهات بالإضافة إلى خصائص الوالدين والسجلات الصحية والتفاعل الأسري. أما الأداة الثانية فكانت المقابلة الفردية مع المراهقين أنفسهم والتي استغرقت حوالي (4 - 6) ساعات لكل منهم. وقد أجيزة الدراسة من اللجنة الأخلاقية والكلية الطبية ووزارة العدل للولايات الاتحادية الألمانية المعنية. ومن النتائج التي أظهرتها الدراسة: (1) أن فقدان الأب يرتبط بالإساءة الجنسية للأطفال، (2) إن المراهقين المعتدى عليهم جنسياً في الطفولة يميلون إلى ممارسة الاعتداء الجنسي على الآخرين من الأطفال أو النساء في مرحلة المراهقة أو البلوغ، (3) وثبتت الدراسة حدثين خطيرين من الإساءة الجنسية & Hummel فيما يتعلق بدوامهما واستمراريتها وبشاعتهما يتعلقان باعتداء آباء جنسياً على أبنائهم).

3 - البرتغال: أجرى "فيجوير يدو" وزملاؤه دراسة عام (2004) على عينة مكونة من (1000) مقيمين إلى (494) من الآباء و (506) من الأمهات، وهدفت إلى التعرف على معدلات انتشار الإساءة الجنسية والإساءة البدنية التي تعرض لها الآباء والأمهات البرتغاليون في طفولتهم. واستخدم في الدراسة النسخة البرتغالية من استبيان "تاريخ الطفولة". وأظهرت النتائج معدل انتشار مرتفع لسوء المعاملة البدنية بين أفراد العينة حيث بلغت نسبة الانتشار (73%) بين أفراد العينة، غير أن سوء المعاملة الجسمية القاسية

المتعلقة بالإصابات الحادة وكسور العظام كانت ضعيفة ولم يتجاوز نسبة انتشارها (9.5%) من أفراد العينة. ولم تظهر الدراسة فرقاً دالة إحصائياً في سوء المعاملة البدنية بين الجنسين. أما الإساءة الجنسية فكانت أكثر انخفاضاً ولم تتجاوز (2.6%) من مجموع العينة. ووجدت علاقة دالة إحصائياً بين شدة الإساءة وغياب الإسناد من قبل الراشدين في مرحلة الطفولة والراهقة. وتوصل الباحثون إلى استنتاج وهو أن معدل سوء المعاملة في البرتغال أعلى من المعدلات التي أظهرتها الدراسات الأخرى التي استخدمت القياس نفسه في أمريكا وأسبانيا. (Figueiredo & others, 2004).

4 - السويد: قامت "إيفا جونسن" و "فرانك لندبلاند" في قسم علوم الصحة العامة ومعهد كارولينا في استكهولم بالسويد، والمعهد الوطني للطب النفسي الاجتماعي في استكهولم بالسويد بدراسة جاءت بعنوان: "عوامل الخطورة وعوامل الحماية وعلاقتها بالصحة النفسية لدى النساء البالغات من ضحايا الإساءة الجنسية في الطفولة". وحدد هدف الدراسة بالتعرف على العلاقة بين الإساءة الجنسية في الطفولة من جانب عوامل الخطورة والحماية في مخارات صحية من جانب آخر. وتكونت عينة الدراسة من مجموعة غير طيبة من النساء البالغات عدد (152) امرأة سجلن إساءة جنسية خلال طفولتهن، واستخدم تحليل كل من الشخص والمتغير المتوفع للبيانات التي أدلى بها في الاستبانة التي قدمت لهن . وأظهرت النتائج أن أفراد العينة قد توزعوا إلى ست مجموعات مع أنماط مختلفة في عوامل المخاطرة وعوامل الحماية. وأظهر التحليل العنقودي وجود مجموعتين، الأولى تلاؤم جيد للثانية تعريض مساند. وهاتان المجموعتان كانتا أحسن صحة نفسية بفارق دالة إحصائياً عن المتوقع بغض النظر عن الإساءة القاسية. وظهر أن احترام الذات والإسناد الاجتماعي كانا المتبين الأقوى في الصحة النفسية. وتستنتج الدراسة أن احترام الذات يمكن أن يكون متبنّاً جيداً بعناصر الصحة النفسية لدى النساء اللواتي تعرضن في صغرهن إلى الإساءة الجنسية (Jonzon & Lind bland, 2006).

5 - الصين: أجرى ثلاثة باحثين هم "جنك كي ستون" من معهد صحة الطفل والراهق بالصين و "بي . أي: ميخائيل" من مدرسة الصحة العامة في استراليا، و "بنك هان" من مستشفى الأطفال في الصين (في الصين، وعن التأثيرات CSA دراسة هدفت إلى الكشف عن مدى انتشار الإساءة الجنسية للأطفال) المحتملة لتلك الإساءة على الصحة العقلية والسلوك الخطر بين المراهقات الصينيات (اللواتي يعشن في الصين) ومقارنة ذلك بما يحدث لدى الفتيات الغربيات. وأجريت الدراسة على (351) مراهقة في مدرسة ثانوية للطب في مقاطعة مركز الصين في هينان، وطبقت استبانة للتقرير الذاتي دون ذكر اسم المستجيب وتضمنت فقرات عن الخبرات الجنسية غير المرغوب فيها قبل عمر (16) سنة وعن حالات الكآبة والتفكير الانتحاري والأ نوع الخطيرة من السلوك المتعلق بالصحة العامة. وأظهرت النتائج أن أكثر من واحدة من كل خمسة من الفتيات البالغات من العمر عند إجراء الدراسة (21.9) سنة قد سجلن في الأقل نوعاً واحداً من الإساءة الجنسية في الطفولة التي صنفت إلى (12) شكلاً من الاتصال (جسمي / وغير جسمي)، وواحدة من كل (سبع) فتيات أي بنسبة (14%) قد سجلن تعرضهن إلى إساءة جنسية تتضمن اتصال جسمي (ممارسة). وأظهرت النتائج أن المخاطرة في الإساءة الجنسية للطفل لا ترتبط بالمستوى التعليمي للوالدين أو بوجود أخوة أو بموقع السكن (ريف/ مدينة) خلال مرحلة الطفولة. وأظهرت الدراسة وجود أثر ذي دلالة معنوية للإساءة الجنسية بين الضحايا متضمناً نسباً عالية من الاكتئاب والإفراط في الوزن ولحزن، والتفكير والتخطيط له والإفراط في تناول الكحول والتدخين والمشاجرات والدخول في علاقات جنسية. وكان الاستنتاج أن مخاطر التعرض للإساءة الجنسية في مرحلة الطفولة لدى الفتيات الصينيات مشابهة لما يحدث لدى الفتيات الغربيات فيما يتعلق بالصحة العقلية ومشاكل السلوكية، ومتقدمة مع البحوث العالمية (Chen & others, 2006).

6 - كندا: أ- قام "نيكو تروكرن" و "ديفيد وولف" سنة 1998 بدراسة حول إساءة معاملة الطفل في كندا، وكان من أهداف تلك الدراسة (1) الكشف عن أنواع الإساءة التي يتعرض لها الطفل وبخاصة تلك الإساءات المسجلة لدى مؤسسة خدمات رعاية الطفل وحمايتها في كندا، (2) الكشف عن مدى حدة أو قساوة الإساءة ومدى استمراريتها والخطورة التي تتضمنها. واعتمد الباحثان في الحصول على البيانات على ما يسجل في دوائر خدمات رعاية الطفل من شكاوى وادعاءات يتقدم بها الطفل أو عائلته إلى العاملين في تلك الدوائر ويتولى المسؤولون تسجيلها والبحث فيها وإعداد دراسة حولها. ولغرض تحديد عينة ممثلة من تلك التقارير والدراسات فقد اقتصر على ما سجل من ادعاءات بالإساءات في دوائر خدمات الرعاية خلال مدة ثلاثة أشهر فقط تبدأ بالأول من شهر أكتوبر وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر سنة 1998. ولما كان عدد المراكز الخاصة بخدمات رعاية الطفل في كندا تبلغ (327) مركزاً فقد اختير منها بطريقة طبقية

(51) موقعا، سجل فيها (7672) بحثاً عن (7672) طفلً مسأء إليه من أصل ما مجموعه (135573) دراسة في جميع أنحاء كندا خلال تلك الفترة وهذا العدد يمثل (21.52) طفلً مبحوثاً لكل (1000) طفل بين عمر الولادة - 10 سنوات في كندا. وأظهرت النتائج أن ادعاءات الإساءة قد توزعت إلى (40%) بسبب الإهمال و (30%) بسبب الإساءة البدنية، و (19%) بسبب الإساءة الانفعالية و (10%) بسبب الإساءة الجنسية. أما من حيث ديمومة الإساءات فقد ظهر أن (43%) من أحداث الإساءات كانت مستمرة لأكثر من ستة أشهر فأعلى، و (44%) منها كانت تستمر لفترة أقل من ستة أشهر. والنسبة الأخرى كانت لأحداث تقع لمرات قليلة أو غير منتظمة. وكشفت الدراسة فيما يتعلق بالإساءة الجنسية عن وجود سبعة أساليب للإساءة الجنسية ضد الأطفال. وعن تصنيف الفاعلين جنسياً بالأطفال ظهر أن (44%) منهم أقرباء للطفل ولكن ليسوا من الدرجة الأولى الذين يتولون رعايته، و (29%) ليسوا بذوي قربى من الطفل، أما النسبة الباقية من المعتدين فتتوزع بن الآباء البابيلوجيين وأزواج الأمهات أما نسبة الآباء المتبين أو المودع لديهم الطفل فكانت قليلة جداً (Trocine & Wolfe, 1998).

ب - للكشف عن العلاقة بين الإساءة الجنسية للطفل وإصابته لاحقاً بنوبات الصرع قام " دونالد شارب و كاتي فاي " بمراجعة وتحليل (34) دراسة سابقة أجريت لاختبار هذه العلاقة، وأظهر التحليل الإحصائي الذي أجرياه تأكيد وجود تلك العلاقة بين الإساءة الجنسية للطفل وحالات الصرع التي تنتابه لاحقاً ولكن الفرق هو الافتقار إلى الأعراض الفسيولوجية للصرع الأساسي، وأن أعراض الصرع الذي يصاب به المعتدى عليهم جنسياً هي أعراض ساليكولوجية وليس فسيولوجية، وهذه العلاقة لا تكون واضحة في بعض الدراسات بسبب المحدودية في تصميم البحوث (Donald & Faye, 2005).

7 - النرويج: في دراسة أجريت في النرويج قام بها " مارييت هويم كفام و سينتيف بويميد(2000)" وكان الهدف منها الكشف عما إذا كان الأطفال المعاقون يتعرضون إلى الإساءة الجنسية شأنهم في ذلك شأن الأطفال الأسواء ، وفيما إذا كان يمكن التعرف أو الإفصاح عن حالات الإساءة للأطفال المعاقين ، وكذلك مقارنة النتائج مع ما توصلت إليه الدراسات في أمريكا الشمالية من أن الأطفال المعاقين أكثر خطورة بمقادير مترين إلى ثلات مرات في التعرض إلى الإساءة الجنسية من الأطفال غير المعاقين. واستخدم الباحثون استبانة أرسلت إلى جميع مستشفى طب الأطفال النرويجية يسأل فيها عن الأطفال الذين لديهم فحص طبي حول اعتداء جنسي خلال السنوات 1994 - 1995، وعن عدد الأطفال الذين لديهم عجز جزئي أو حاد أو تام بين أولئك الأطفال المعتدى عليهم جنسياً مع وصف للعجز أو الإعاقة والعمر والجنس وخلاصة الفحص الطبي لمن لديهم إساءة جنسية. وأظهرت البيانات أن (6.4%) من الأطفال الذين جرى فحصهم والبالغ عددهم (1293) كانت لديهم إعاقة جزئية أو حادة. وأن هؤلاء الأطفال كانوا الأكثر عرضة للاعتداء الجنسي من غير المعاقين. ويستنتاج الباحثون أن الأطفال من ذوي الإعاقات يشكلون مجموعة صغيرة من الأطفال الذين يأتون إلى مستشفيات طب الأطفال والذين يشك بتعرضهم إلى اعتداء جنسي وان ذوي الإعاقات الحادة لا يشك ذووهم باحتمال تعرضهم إلى إساءة جنسية ما لم تكن تلك الإساءة بارزة جداً (Kvan, M.& Unimed, 2000).

ب - قام "تاينيك جينسن" وزملاؤه في جامعة أوسلو بالنرويج ، والمركز النرويجي لدراسات العنف والضغط الصادمة، ومركز العلاج النفسي للأطفال ، ومركز البحث الاجتماعية بدراسة جاءت بعنوان "الأخبار عن الإساءة الجنسية المحتملة : دراسة نوعية حول توقعات الأطفال والظروف المناسبة للكشف عن الإساءة " . وحددت أهدافها بـ: 1) التعرف على السياق الذي يكون فيه الأطفال قادرين على الإخبار بما يتعرضون له من إساءة جنسية وتسجيلها رسمياً، 2) التعرف على وجهات نظر الأطفال حول ما يجعل الأمر صعباً في الكلام عن الإساءة الجنسية، 3) ما الذي يساعدهم على كشف العملية التي يتعرضون لها، 4) التعرف على أساليب الكشف والاعتراضات كما كانت تحدث في ظروفها الطبيعية . وقد جمعت البيانات من خلال الجلسات العلاجية ومقابلات تتبعية لـ (20) عائلة مع (22) طفلً . وأجري تحليل نوعي للحصول على تصورات واستشرافات الأطفال وأوليائهم حول عملية الكشف. وتوصلت الدراسة إلى ما يأتي: 1) كان الأطفال يشعرون أنه من الصعب أن يجدوا الظروف المناسبة التي تتضمن خلوة كافية والأشخاص الأمينين الذين يمكن أن يشاركوهم خبراتهم . 2) كان الأطفال حساسين جداً لردود أفعال الآخرين وفيما إذا كانت اعتراضاتهم يتساءل تفسيرها، 3) إن الكشف عن الإساءة هو أساساً عملية حوارية يصبح الأمر فيها غير صعب بالنسبة للطفل إذا أدرك أن هناك فرصه ملائمه للكلام، 4) من الصعب على الطفل أن يبادر للحديث عن شيء سري ومربك ومحزن وفيه خطورة، 5) يكون الأطفال حساسين تجاه حاجات ذويهم ويخافون العواقب من الأسرة والمعتدين ويحتاجون إلى بناء مساند ومساعد لكي يكشفوا عن خبرتهم عن الإساءة (Jensen & others, 2005).

٨ - الولايات المتحدة الأمريكية:

أ- قام "رويسلار" و "وند" بدراسة سنة (1994) في الولايات المتحدة الأمريكية ضمت (286) امرأة ممن أسيئ إليهن جنسياً في طفولتهن وكان هدف الدراسة التعرف على أسباب الطفل في عدم الإخبار عن الإساءة . وأظهرت النتائج أن (64%) منهن لم يكشفن عن الإساءة الجنسية التي يتعرضن لها حتى أصبحن كباراً ، وأسبابهن في ذلك كانت على النحو الآتي: الخوف على سلامتهن (بنسبة 33%) والخجل ولوّم الذات (33%) وتوقع عدم الجدوى من الإخبار (19%) ، والخوف المتوقع على عوائلهن (14%)،

بـ- بهدف تحديد مدى انتشار الإساءة الجنسية الفعلية ضد الأطفال عمل (جوري وليسلي) سنة 1997 مراجعة شاملة لنتائج (16) دراسة سابقة مستعرضة حول انتشار الإساءة الجنسية للطفل في الولايات المتحدة الأمريكية لعينات غير إكلينيكية. وبعد التعديلات في بعض الاستجابات واستثناء الصنف أو الأسلوب الذي لم يحدث فيه اتصال جنسي فعلي ، ظهر بأن معدل الانتشار يصل إلى (12-17%) بين الإناث و (5-8%) بين الذكور. ويستنتج الباحثان أن هذه النتيجة تتطابق تماماً مع نتائج دراسة نرويجية Gory & Leslie, 1997.) واسعة حيث كان الانتشار يصل إلى (13%) للإناث و (7%) بالنسبة للذكور (جـ - وفي دراسة قام بها قسم الصحة والخدمات الإنسانية كان الهدف منها وضع برنامج مستقبلي لتحسين معايير الصحة ونوعية الحياة في ميناء "أنكوريج" في الألاسكا وتضمن إحصاءات عن إساءة معاملة الطفل متوصلاً إلى: أ) أن حالات لا يمكن حصرها من الإساءات ضد الأطفال لا تسجل لدى الدوائر المختصة ، ولهذا يبقى العدد الحقيقي للأطفال المساء إليهم غير معروف ، بـ) وأن البيانات الخاصة بالمتابعة غير تؤثر سلباً CPS (Child Protective Services) كاملاً، جـ) وأن بحوث دوائر خدمات حماية الطفل (درجة كبيرة على التقدير الحقيقي لحالات الإساءة ، والتقديرات الموجودة محافظة جداً ،) وأن هناك (85%) من حالات الوفيات الناتجة عن إساءة معاملة الطفل وإهماله لم تشخص ولم تحدد بسبب التشخيصات الطبية الضعيفة ، وتحقيقات الشرطة وخدمات حماية الطفل غير الكاملة وتقديرات الجريمة غير الصحيحة لأن نظام البيانات القومية المعترف بها لإساءة معاملة الطفل وإهماله يعتمد على نوعين من البيانات هما عدد الحالات المسجلة في الدوائر المختصة وعدد الحالات الموقرة قانونياً والمؤكدة وفقاً لمستوى من الأدلة المطلوبة من قانون الولاية، هـ) ومن الإحصاءات التي أظهرتها الدراسة أن هناك (4-5) أطفال من كل (100000) مائة ألف طفل على مستوى الولاية أي حوالي (2000) ألفي طفل يقتلون سنوياً بسبب الإساءة يقابل (10) أطفال من كل (100000) مائة ألف طفل على مستوى الولايات المتحدة بصورة عامة، وـ) وأن (78%) من الأطفال المساء إليهم كان مصدر الإساءة الوالدين بالولادة، وـ(14%) كان مصدر الإساءة فيها الوالدين البديلين أو صديق الأم أو صديقة الأب .. الخ. وـ(9%) من الإساءات كان

مصدر الإساءة من الغرباء.) 1998(Department of Health and Human Services، 1998(ء - وأجرى "أندرسون" وأخرون سنة (2000) في ميريلاند بالولايات المتحدة الأمريكية دراسة على نساء يعانيين من أمراض نفسية وأدخلن المستشفيات بسببها حيث شخصن بأنهن يعانيين من نهم أو شبق (). وكانت تلك النسوة قد تعرضن إلى إساءة (Bulimia Nervosa) جنسياً أي شهوة مرضية جنسية جنسية في طفولتهن. وهدفت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين عناصر محددة من الإساءة الجنسية في مرحلة الطفولة وشدة الأعراض المرضية اللاحقة في مرحلة الرشد عند تلك العينة. و اشتملت العينة على (45) امرأة شبهة (بوليمية) دخلن المستشفى ممن سجلن بأن لديهن تاريخاً من الإساءة الجنسية في الطفولة. واستخدم في جمع المعلومات من العينة مقابلات فردية، وأكمان مقابليس للكتابة واضطرابات الأكل. وأظهرت النتائج عدم وجود فروق في شدة الكتابة واضطرابات الأكل بين النساء اللواتي سجلن خبرات others, 2000 Anderson & مختلفة من الإساءة الجنسية ()

هـ - وفي الدراسة التي جاءت بعنوان "تأثير الإساءة الجنسية للأطفال على الوظائف النفسية الداخلية للذكور" راجعت فيها "جوان آل . ديفز" و "باتريشيا آي . بيتريلك جاكسون" نتائج دراسات تاريخية أميريكية أجريت في العيادات العلاجية وأعادتا صياغة الافتراضات التي تفسر المشاكل النفسية والسلوكية للذكور . وبخاصة الضغوط الشخصية وسوء الوظيفة الجنسية . وتوصلت الدراسة إلى أن الإساءة الجنسية للطفل ترتبط بتأثيرات سلبية مباشرة وطويلة المدى تستمر في مرحلة الكبر تتمثل في اضطرابات نفسية ومشاكل معقدة أخرى مثل تفكك الشخصية والقلق وسوء الوظيفة الجنسية واضطرابات النوم والغضب والكراهية وإساءة معاملة أصيلة وإعادة تمثيل دور الضحية، واحترام واطئ للذات، وتعويق

Post-Traumatic Stress Symptom Responses في فهم الذات، وكآبة، ولوم الذات وعجز وتشويه وأذى للذات، وانتحار، واستجابات مظاهر ضغوط ما بعد الصدمة.

وـ ومن الدراسات التي هدفت إلى تقويم "برامج حماية الطفل من الإساءة الجنسية" الدراسة التي أجرتها لورا جي جبسون و "هارولد ليتبرك" في جامعة "فيرمونت بيرلنكتون" في الولايات المتحدة الأمريكية والتي جاءت بعنوان "برامج منع الإساءة الجنسية للأطفال : هل تقلل حدوث الإساءة؟". وحدد تلك الدراسة هدفان، الأول هو تقرير فيما إذا كانت نسب الإساءة الجنسية للفتيات اللواتي اشتراكن في برامج الحماية من الإساءة الجنسية تختلف عن نسب الإساءة للفتيات اللواتي لم يشاركن في برنامج الحماية في مرحلة الطفولة، أما الهدف الثاني فخصص لتحديد فيما إذا كانت هناك فروق في الإشباع الجنسي أو تجنب النشاط الجنسي بين النساء البالغات اللواتي شاركن أو اللواتي لم يشاركن في مثل هكذا برامج في مرحلة الطفولة . وتكونت عينة الدراسة من (825) امرأة في مرحلة الدراسة الجامعية بولاية نيويورك. وقد استجبن لاستماراة مسحية عن الخبرات الجنسية، واجبن عن أسئلة تفصيلية تتعلق بخبراتهن التاريخية الماضية في الإساءة الجنسية في الطفولة ، ومدى مشاركتهن في برامج مدرسية لمنع الإساءة الجنسية على الأطفال خلال مرحلة الطفولة ، وأسئلة حول الإشباع الجنسي الحالي لهن والسلوك الجنسي. وأظهرت الدراسة أن (62%) من أفراد العينة قد شاركن في برنامج مدرسي يسمى "ملامسة جيدة وملامسة سيئة" لحماية الطفل من الإساءة الجنسية. وتبيّن أن (8%) من المشاركات في مثل هكذا برامج قد تعرضن لاحقاً إلى إساءة جنسية مقابل (14%) من لم يشاركن في برامج منع الإساءة الجنسية عن الطفل. ولم تظهر فروق في الإشباع الجنسي في مرحلة الرشد أو في قياس النشاط الجنسي بين المشاركات وغير المشاركات في برامج الحماية. وتأكد وجود علاقة بين برامج منع الإساءة الجنسية على الطفل وتنقص أحداث الإساءة الجنسية تجاه الأطفال. ولم تظهر أدلة على أن برامج منع الإساءة الجنسية على الطفل ترتبط بتناقض Gibson & Lettenberg, 2000.

ز- أجرى روجرز وأخرون (2004) دراسة هدفت إلى تحديد مدى إسهام خمسة أنماط من الإساءة تجاه الطفل (الجنسية والبدنية والانفعالية والإهمال البدني والإهمال العاطفي) في السلوك الصحي لدى الراشدات من النساء اللواتي تعرضن لأي من هذه الإساءات في طفولتهن. وتكونت العينة من (221) امرأة راشدة جرى اختيارهن من مراكز الصحة الأولية في "سان دايفيجو" في الولايات المتحدة الأمريكية. واستخدم في الدراسة "مقياس صدمة الطفولة" لتقدير مدى التعرض للإساءة في فترة الطفولة، واستئمارة معلومات عن مدى تعاطي الخمور، ومقياس آخر لتقدير السلوك السوي. وأظهرت الدراسة أن الإساءة الجنسية والإساءة البدنية التي تعرض لها أفراد العينة في مرحلة الطفولة كانت لهما القدرة على التنبؤ بالوضع السيئ لعدد من الأمراض عند ضبط أثر الأنماط الأخرى من سوء المعاملة . كما أظهرت الدراسة وجود علاقة دالة إحصائياً بين كل من أنماط الإساءة الجنسية والبدنية والانفعالية والإهمال العاطفي في مرحلة الطفولة من جهة، وأنماط متباينة من السلوك غير الصحي لدى الراشدات من جهة أخرى . وظهر أن النساء اللواتي تعرضن إلى أنماط متعددة من الإساءة في طفولتهن كن الأكثر عرضه للإدمان على تعاطي الكحول

Rodgers & others, 2004. (Rodgers & others, 2004.)
9 - اليونان: في دراسة تاريخية قام بها " جون لاسكاراتوس " في قسم تاريخ الطب / كلية الطب بجامعة أثينا العالمية / أثينا باليونان سنة (2000م) حول الإساءة الجنسية للأطفال عبر التاريخ وبخاصة في أثينا العالمية / أثينا باليونان سنة (2000م) حول الإساءة الجنسية للأطفال عبر التاريخ وبخاصة في (اليونان: في دراسة تاريخية قام بها " جون لاسكاراتوس " في قسم تاريخ الطب / كلية الطب بجامعة أثينا العالمية / أثينا باليونان سنة (2000م) حول الإساءة الجنسية للأطفال عبر التاريخ وبخاصة في)
ووحد هدف الدراسة بعرض وتحليل AD الإمبراطورية البيزنطية خلال الفترة بين (324 – 1453).
موجز بعض الحالات التاريخية غير المعروفة في البيليوغرافية الطبية حول الإساءة الجنسية للأطفال في المجتمع البيزنطي . وأعتمد الباحث في منهجه على عرض نصوص أصلية من التاريخ البيزنطي
ونصوص لكتاب و مؤرخين وكهنة، ومكتوبة باللغة الإغريقية . وأظهر تحليل تلك النصوص أمثلة صارخة
في تلك الحقبة التاريخية . وتذهب الدراسة إلى أنه على الرغم من أن العقوبة A للإساءة الجنسية للطفل (التي تقررها القوانين الكنسية على حالات الإساءة الجنسية للأطفال كانت دقيقة وشديدة إلا أن عدداً من
الأمثلة للاغتصاب بصورة سرية لزيارات قاصرات غير ناضجات قد وجدت بكثرة حتى في العوائل
(Pederasty) واللواط (Prostitution) والإمبراطورية . والأكثر من ذلك فإن حالات من البغاء بالطفل (وغيرها قد ضمنت في النصوص التاريخية . وأن مثل هذه الممارسات توجد بكثرة عند جميع طبقات
المجتمع البيزنطي وحتى في وسط المجتمع الكهنوتي البيزنطي والذي كان يوصف بمحددات وموانع
Loscáratos, 2000. (Cانونية ودينية مشددة،)

استنتاجات عامة:

إن أهم ما يمكن استنتاجه من هذه العينة من الدراسات عبر الثقافية هو: 1) إن الأطفال كانوا ولا يزالون موضعًا وموضوعًا للإساءة والاعتداء والاستغلال والتسيير وبجميع الأشكال والأساليب منذ أقدم العصور وحتى وقتنا الراهن، 2) وأن السبب في ذلك هو ضعف الطفل وعجزه عن حماية نفسه وضعف إدراكه لما يراد به، وثقته الساذجة بالأقربيين له الذين يتولون رعايته وحمايته والذين هم أنفسهم في الأغلب الأعم مصدر الاعتداء عليه والاستغلال له والإساءة إليه، 3) إن النسبة الأعظم من الإساءات وبخاصة الجنسية منها تبقى متعددة الانتشار بصورة سرية يصعب الكشف عنها بسبب خوف الطفل من نتائج الإخبار عنها، وعدم اعتقاده بوجود الشخص المناسب والموثوق فيه الذي يمكن أن يبوح له بسره ومساته وعدم وجود الفرصة المناسبة المتأتية له الكلام عما يعيشه لاسيما وأن الأقربين له هم في الأعم الأغلب مصدر الإساءة له، 4) إن الإساءة المتعددة التي يتلقاها الطفل في طفولته لها نتائج سلبية خطيرة لاحقة في مراحل الرشد تدمر شخصية من يتلقى على قيد الحياة من ضحايا الإساءة، ولا سيما الإساءة الجنسية منها تتمثل بالاكتئاب والاضطرابات السلوكية والانفعالية والإدمان على المخدرات واحتقار الذات، وتفكك الشخصية، والقلق وسوء الوظيفة الجنسية، واضطرابات النوم والغضب والكراهية، وعجز وتشويه وأذى للذات وإقدام على الانتحار، واستجابات مظاهر ضغوط ما بعد الصدمة. 5) إن نسب الإساءة الجنسية للأطفال الذكور في الثقافات غير العربية أقل من الإساءات الموجهة نحو الإناث، وتحصر بين (2-8%) من عينات الدراسة التي تمثل المجتمع. أما في الأقطار العربية فتصل النسبة إلى ما بين (20-25%) من العينات التي تمت دراستها (سعيد، 2007)، 6) كونت معظم الدول التي نحتم حقوق الإنسان وترعى حقوق الطفل وحمايته ورعايتها مؤسسات وتشكيلات رسمية لحماية الطفل وخدمات رعايته وتطوره بالإضافة إلى منظمات المجتمع المدني. وهذه الإجراءات تساهم في الإقلال من الإساءات الموجهة نحو الطفل في حين أن مجتمعاتنا العربية الإسلامية تكاد تخلو من تلك المؤسسات والمنظمات، وإن وجدت فهي غير عاملة.

منهجية البحث والإجراءات:

أولاً- اختيار العينة:

كان مجتمع البحث المستهدف واسعاً ومتبايناً وغير محدد وأن اختيار شريحة منه على أساس صفة أو خاصية واحدة فقط مثل المهنة أو العمر أو السكن أو الجنس أو غير مبرر علمياً في مثل هذا بحث (العساف، 1989) لأن من أهداف البحث الحالي هو التتحقق من اتساع وشيوخ ظاهرة التحرش والاعتداء الجنسي على الأطفال على مستوى المجتمع. يضاف إلى ذلك فإن لدى الباحث توقع من أن كثيراً من الأفراد لا يستجيبون للإستبانة خشية الشك فيهم. ولذا فقد اعتبر سكان مدينة الحديدة والمتواجدون فيها من المناطق والمحافظات الأخرى من طلبة وعمال وموظفين يمثلون مجتمع البحث لأغراض الدراسة الحالية. ومن هنا فإن اختيار أفراد العينة لم يعتمد على تحديد نسب معينة من كل فئة اجتماعية وذلك لعدم وجود هكذا إحصاء أو لاً، ولعدم إمكانية التواصل مع الجميع في مثل هذا موضوع ثانياً، واحتمال رفض الاستجابة ثالثاً.(الجادري وأبو حلو، 2009). وبناءً على ذلك أتبع الباحث الطريقة غير الاحتمالية في اختيار العينة (جابر وكاظم ، 1992) والتي يتحكم الباحث فيها في اختيار العينة دون حاجة لمعرفة أفراد مجتمع البحث (العساف ، 1989، ص96) . ولذا فقد طبعت نسخ كافية من الإستبانة التي أعددت للبحث الحالي ووزعت على عينة من طلبة بعض أقسام كلية الآداب وبحسب رغبة الطالب ومعرفته ببعض الأفراد من داخل الجامعة أو خارجها ليتصل بهم ويعرض عليهم الإستبانة لإمكانية الاستجابة عنها. ومن هنا اتبع الباحث الطريقة الميسرة أو طريقة الصدفة في الاختيار (الجادري وأبو حلو، 2009، ص101). وتم تحديد حجم العينة على أساس عدد الإستبانات التي أعيدت إلى الباحث ومجاب عنها بصورة تصلح للتحليل. وبناءً على ذلك فقد بلغ أفراد العينة الذين أجابوا عن الإستبانة إجابات مقبولة (119) فرداً. وتعد الإستبانة مقبولة لدى الباحث وصالحة للتحليل إذا كان المستجيب قد أجاب عن (75%) فأكثر من الفقرات التي تتضمنها وباللغة (25) طلباً أو معلومة . وفيما يأتي بعض خصائص العينة التي استجابت للإستبانة.

١- الجنس: بلغ عدد الذكور في العينة (66) فرداً مقابل (53) فرداً من الإناث .

٢- العمر: امتد عمر أفراد العينة على مدى واسع من السنين حيث تراوحت أعمارهم بين (15-64) سنة.

وبلغ عدد الأفراد الذين ذكروا أعمارهم (113) فرداً فقط في حين أهمل ذكر عمره أو نسي تأشيره ستة جدول (1) توزيع أفراد العينة بحسب فئاتهم العمرية. أفراد. ويظهر

جدول رقم (1)
توزيع أفراد العينة بحسب الفئات العمرية

العدد	الفئة العمرية بالسنين	العدد	الفئة العمرية بالسنين
2	44 – 40	6	19 – 15
1	49 – 45	63	24 – 20
1	54 – 50	22	29 – 25
1	59 – 55	12	34 – 30
1	64 - 60	3	39 – 35
113	—	—	المجموع

يظهر من الجدول أن الغالبية العظمى من أفراد العينة تتحصر أعمارهم بين (34-20) سنة حيث بلغ عددهم (97) فرداً يمثلون نسبة (86%) من مجموع أفراد العينة الذين استجابوا لأسئلة الاستبانة ، وهذه الفئة تمثل واقعياً الغالبية في المجتمع والأكثر تعليماً فيه والأكثر تقبلاً للاستجابة إلى فقرات الاستبانة في مثل هذا الموضوع .

٣- **المهنة:** استناداً لما ثبته أفراد العينة من معلومات في الاستبانة فقد ظهر أنهم يتوزعون على ثمانى عشرة مهنة أو عملاً مختلفاً ضم الطالب والموظف والعامل والمحامي وغيرهم مع أكبر عدد من الطلبة حيث بلغوا (75) طالباً وطالبة ويشكلون (66%) من العينة تليهم عينة المعلمين ويمثلون (11%) من العينة ثم تأتي بقية المهن الأخرى وكما يظهر ذلك في الجدول(2)

جدول رقم (2)
توزيع أفراد العينة بحسب المهن التي يمارسونها

العدد	المهنة	العدد	المهنة	العدد	المهنة
1	مساعد طبيب	3	موظف إداري	75	طالب
1	أعمال حرة	3	معيد	12	معلم
1	صياد سمك	3	عامل	5	عاطل عن العمل
1	بائع سمك	1	محامي	4	موظف مختبر
1	سائق دراجة	1	محاسب	4	ربة بيت
113	—	—	—	—	المجموع

ثانياً- أداة البحث:

حددت أداة البحث في الدراسة الحالية في ضوء الأهداف الموضوعة لها وطبيعة البيانات التي يسعى الباحث للحصول عليها والأسلوب العلمي المتبعة في الدراسات النفسية والاجتماعية . وحيث أن الدراسة الحالية هي دراسة وصفية مسحية تسعى للكشف عما يعرفه أفراد المجتمع الذين سيتم اختيارهم للعينة من أحداث واقعية تتعلق بالإساءة الجنسية للأطفال ، ويقررون تحريراً بحقيقة وقوع السلوك الفعلي للإساءة الجنسية ، فإن أنساب أداة تحقق هذا الغرض هي "الاستبانة" التي يعتمد فيها على التقرير الذاتي للمستجيب. (الجادري وأبو حلو, 2009, ص112) و (جابر وكاظم, 1992, ص246).

وتكونت الاستبانة التي أعدها الباحث لهذا الغرض من جزئين ، تضمن الجزء الأول منها أهداف الدراسة وتعريف مفهومي التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي، وتشجيع المستجيب على تقديم المعلومات الصحيحة وحثه على الإجابة عن جميع الأسئلة مع طمانته على سرية المعلومات التي يبوج بها وعدم الكشف عن أيه بيانات عنه. أما القسم الثاني من الاستبانة فضم (25) سؤالاً بعضها رئيسية وأخرى متفرعة عنها وكان وراء كل سؤال في الاستبانة هدف محدد يخدم أهداف البحث واستنتاجاته وتجيب عن تساؤلاته . وقد قسمت هذه الأسئلة إلى (21) سؤالاً محدداً يتطلب إجابات محددة (إجابات مغلقة) وسؤالين مفتوحين

يتطلبان "إجابات مفتوحة" حول الأسباب ومقررات المعالجة، أما السؤالان المتبقيان فهما تكرار لسؤالين محددين ولكن بصيغة مختلفة كان الهدف منها الكشف عن جدية المستجيب وصدق إجابته وثباته على المعلومة التي يدللي بها . ومن هنا فإن الاستبانة التي أعدها الباحث هي من نوع "الاستبانات المغلقة / وتحتاج اعدادها: **Closed – Opened Questionnaires (المفتوحة)**"

١- صياغة الأسئلة:

إن التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال فعل مستهجن ومرفوض دينياً وخلقياً واجتماعياً لا يتوقع من يقوم به أو يتعرض له الإفصاح عنه علانية أو الإخبار عنه بصرامة لآخرين وبخاصية حين لا يأمن جانبهم وحينما يكون السؤال عن موضوع الفعل مباشراً أو متعلقاً بشخصه ذاتياً، ولكن من الممكن أن يكون لذلك السلوك تأثير على مشاعر الفرد المعتمد عليه أو الممارس له ويميل إلى الإفصاح عنه من خلال التقرير الذاتي استجابة لسؤال غير مباشر ينسب الفعل فيه إلى شخص آخر يعرفه المستجيب بحيث أن المعلومة التي يدللي بها لا تحمله أية مسؤولية أخلاقية ولا تحرجه أو تعرض كيانه للخطر . ولذلك صيغت الأسئلة في الاستبانة بطريقة يقوم المستجيب فيها بدور المخبر عن حدث شاهده أو تعرف على من يقوم به ولا يتعلق بذاته.

وبحينما تعرف الاستبانة بأنها سؤال يتطلب الإخبار بما يرغي المستجيب فعله أو تحقيقه أو بما يمتلكه من معلومات أو مشاعر أو أحكام، وذلك من خلال التعبير اللغطي أو وضع إشارة محددة أمام بعض الخيارات المعروضة له في السؤال، لذلك فقد صيغت الأسئلة في الاستبانة الحالية بطريقة يقوم المستجيب فيها بدور المخبر عن حدث شاهده أو تعرف عليه لدى آشخاص آخرين ولا يتعلق بشخصه . والهدف من ذلك هو تجنب إنكار المستجيب لوقوع الفعل أو رفض الإجابة على فقرات الاستبانة أو اللجوء إلى التزيف في إجاباته حين تكون الأسئلة مثار إزعاج أو قلق أو تهديد لذاته (الزوبيعي والغانم, 1981, ص192، و العساي, 1989, ص351-353، وجابر وكاظم, 1992, ص246، والجادري وأبو حلو, 2009, ص113). وإيضاح الطريقة التي صيغت بها الأسئلة غير المباشرة نورد فيما يلي أمثلة منها بصورة مختصر "هل تعرف الآن أو عرفت سابقاً شخصاً حاول التحرش بطفلي ما؟ كم كان عمر الطفل؟ ما جنسه؟ كم كان عمر الفاعل؟ ما المكان... الخ. وروعي أن تكون الأسئلة واضحة وقصيرة ولا تحتاج إلى تفكير عميق (ينظر ملحق - ١) .

أما المجالات التي وضعت الفقرات الثلاث والعشرون لتغطيتها فكانت ثمانية وهي:- ١- نوع الفعل, ٢- الفاعل وخصائصه, ٣- المعتمد عليه وخصائصه, ٤- جنس المعتمد والضحية, ٥- مكان الفعل, ٦- العلاقة بين المعتمد والمعتمد عليه, ٧- أسباب اتساع الظاهرة, ٨- مقررات الحد منها وتحجيمها.

٢- صدق الأداة: أوجد صدق الأداة من خلال عرضها على خمسة من المختصين في علم النفس في جامعة الحديبة لإيجاد صدقها الظاهري (صدق المحكمين)*. وبالإضافة إلى ذلك فإن الأداة تتمتع بصدق المضمون . فالاختبار الصادق من حيث المضمون هو الاختبار الذي يمثل بصورة صحيحة الميادين المراد دراستها (الإمام وآخرون, 1990, ص129). وقد تضمن الجزء الأول من الاستبانة تعريفها للتحرش الجنسي وأخر للاعتداء الجنسي وبذلك يتتوفر الصدق بحكم التعريف أو "صدق عينة الاختبار" الذي ينصب الاهتمام فيه على كون الصدق مجالاً سلوكياً معيناً ومحدداً بشكل دقيق وممثلاً في شكل مجموعة من الفقرات بصورة مناسبة (جلال, 1985, ص35). وبذلك فقد توفرت الأدلة المنطقية التي تثبت "الصدق المنطقي" للأداة الحالية على أساس أحکام المختصين والتحليل المنطقي للموضوع المراد قياسه وتحديد تفاصيله وتصميم الفقرات المرتبطة بموضوع القياس الشاملة لجميع أبعاده الرئيسية، (الإمام وآخرون, 1990, ص131).

٣- الثبات: يقصد بالثبات الحصول على النتائج ذاتها إذا ما أعيد تطبيق الأداة على الأفراد أنفسهم في ظروف مماثلة . وقد توفر المؤشر الأول لثبات الإجابة من خلال إعادة فقرتين بصياغة مختلفة جزئياً في مكانين مختلفين في الاستبانة حيث أعيدت الفقرة رقم (٥- ج) حول مكان الفعل في الفقرة (٧- د)، وأعيدت الفقرة (٥- ز) حول العلاقة بين الجاني والضحية في الفقرة رقم (٧- ب) للتأكد من جدية المستجيب وثباته على رأيه وصدق إجابته.

أما المؤشر الآخر فتحقق من خلال تثبيت أسماء (20) فرداً من العينة كانوا قد استجابوا لفقرات الاستبانة مسبقاً وتم الطلب إليهم بعد أسبوع أن يحيبوا عن الاستبانة ذاتها مرة أخرى بعد أن أعلموا أن

إجاباتهم الأولى قد تعرضت لضرر جراء انسكاب الماء على أجزاء منها، وكانت نسبة الاتفاق بين الإيجابيين شبه تامة على الفقرات الثلاث والعشرين المغلفة حيث تراوحت بين (95%) و (100%) وكانت النسبة بين (90%) و (95%) على إجابات الفقرتين المفتوحتين من الاستبانة.

ثالثاً- الوسائل الإحصائية: استخدمت التكرارات والنسب المئوية واختبار مربع كاي في تحليل الاستجابات التي تم الحصول عليها لأنها تمثل بيانات لبارامتيرية.

عرض النتائج ومناقشتها:

سيتم في هذا القسم من الدراسة تصنيف استجابات أفراد العينة بحسب فقرات الاستبانة المقدمة إليهم وحساب تكراراتها وتحليلها إحصائياً وعرض النتائج التي تم التوصل إليها بحسب تسلسل الأسئلة المثارة في الفصل الأول من هذا البحث والتي مثنت الأهداف التي يسعى الباحث إلى تحقيقها وعلى النحو الآتي:

أولاً: الهدف الأول: مدى شيوع ظاهرة التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال:

يتطلب تحقيق هذا الهدف توفير نوعين من المعلومات، الأول: حول مدى شيوع التحرش الجنسي والآخر حول شيوع الاعتداء الجنسي (الاغتصاب)، حيث وضع لكل من هذين النوعين سؤال خاص. وقد تحقق ما يأتي:-

1/ مدى شيوع ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال:

استجابة لسؤال الثاني العام الذي ورد في الاستبانة (أنظر الملحق -1-) والذي تم التساؤل فيه عن مدى معرفة أفراد العينة (ذكوراً وإناثاً) حالياً أو سابقاً بأشخاص يحاولون التحرش جنسياً بطفل أو أطفال آخرين، فقد أجاب عن هذا السؤال بالإيجاب (105) أفراد مكونين نسبة قدرها (88.24%) من مجموع أفراد العينة الذين شملتهم البحث والبالغ عددهم (119) فرداً مقابل (13) فرداً وبنسبة (10.92%) أجابوا بالنفي (عدم معرفتهم). ولم يجب عن هذا السؤال فرد واحد فقط من العينة وبنسبة (0.84%).

ولمعرفة دلالة الفروق فقد استخدم تحليل مربع كاي (لأن البيانات لا معلميه) واختبرت الفرضية الصفرية القائلة بتساوي عدد الإجابات مقابل الفرضية البديلة القائلة بعدم التساوي أي أن التكرار الملاحظ لا يساوي التكرار المتوقع وأن الفرق بينهما ذو دلالة إحصائية. وعند إجراء التحليل الإحصائي ظهر أن الفرق بين التكرار الملاحظ والتكرار المتوقع كبيراً جداً ولا يمكن عزوه إلى عامل الصدفة . فقد بلغت قيمة مربع كاي المحسوبة ($\chi^2 = 197.87$) وهي أعلى كثيراً من القيمة الجدولية

البالغة (9.21) عند مستوى دلالة (0.01) ودرجتي حرية. وبذلك ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة مما يدل على شيوع و اتساع هذه الظاهرة المدمرة لحياة الأطفال والقاتللة لشخصياتهم والتي ستدفعهم إلى الانحراف والجريمة لاحقاً. حيث تظهر الدراسات أن الأطفال الذين يتعرضون إلى الإساءة الجنسية في صغرهم كانوا الأكثر ممارسة للمشاكل السلوكية في مرحلة المراهقة بما في ذلك العنف والعنف والإدمان

على المخدرات والانخفاض في التحصيل الدراسي ومشاكل في الصحة العقلية (Municipality of Anchorage 1998) وأن إساءة معاملة الطفل في الصغر تزيد احتمالية أن يكون حدثاً جانحاً بمقدار (53%) وحبسه كراشد (38%) وسجين في جريمة عنف بحوالي (38%).

health and Human services, 1997)

*د. عبدالرزاق محسن الريبيعي
د. إخلاص أحمد الجنابي

د. كفاح سعيد غانم الدباعي
د. فهمي حسان فاضل سعيد
د. عبدالحكيم محمد ردمان

/ مدى شيوع ظاهرة الاعتداء الجنسي على الأطفال:2

وللتمييز بين سلوك التحرش الجنسي الذي قد يكون عابراً أو تقليدياً أو غير مقصود أو أنه غير مدرك من الطفل الذي يمارس ضده التحرش، وبين السلوك الفعلي الواقعى للاعتداء الجنسي الذي يمارس فيه الاغتصاب ضد الطفل، فقد وجه السؤال " الرابع " في الاستبانة (الملحق -1-) إلى أفراد العينة لبيان فيما إذا كانوا يعرفون حالياً أو أنهم يعرفون في السابق طفلاً واحداً أو أكثر قد وقع عليهم اعتداء جنسي فعلى، أي اغتصاب جنسي حقيقي، فأجاب (100) فرد، وبنسبة (84%) من مجموع العينة بـ "نعم" مقابل (17) فرداً وبنسبة (14.3%) من العينة أجابوا "لا"، وخلت استمارتان من الإجابة عن هذا السؤال. وهذا يعني

أن اغتصاب الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً يعد ظاهرة شائعة ويعلم بها ما لا يقل عن (85%) من الناس البالغين ومن مهن مختلفة ومن الجنسين .

وللحقيقة من دلالة الفروق بين المستجيبين إحصائياً أظهر التحليل الإحصائي لاختبار مربع كاي أن القيمة المحسوبة البالغة (170.81) هي أعلى بكثيراً من القيمة الجدولية البالغة (9.21) عند مستوى دلالة أقل من (0.01) وبدرجتي حرية. وهذا يعني أنه يكاد أن يكون هناك إجماع تام على شيوع هذه الممارسة وكأنها أمر واقع مرفوض ظاهرياً في المجتمع ومعترف به ومسلم به واقعياً، ويرفض الفرد أن يتصرف بالقيام بهذه الممارسة صغيراً كان أم كبيراً ولكنه قد يكون أحد ضحاياها أو مرتكبها واقعياً.

إن السكوت عن هذه الظاهرة أو تجاهلها يؤدي إلى تفاقمها ويرسخ شروط بقائها وشيوعها . ولذلك يجب الانتباه لها واتخاذ الإجراءات التربوية والقانونية والدينية الكفيلة بمحاربتها وإضعافها والإقلال من مخاطرها .

ويبدو أن هذه الظاهرة ليست مقتصرة على مجتمع الدراسة الحالية ، حيث تشير تقديرات منظمة الصحة العالمية إلى أن أكثر من (40) مليون طفل بالعالم بين الولادة وعمر (14) سنة يعانون من سوء المعاملة ومنها الإساءة الجنسية والتحرش الجنسي. وتظهر الإحصاءات أن ثلاثة أطفال من كل ألف طفل في بريطانيا يتعرضون للإيذاء الجنسي . وتشير البيانات في أمريكا أن خمس حالات الاغتصاب تقع على أطفال دون الثالثة عشرة من العمر وأن أكثر من مائة ألف طفل يساء إليهم جنسياً في السنة.(سواعد والطروانة ، 2000 ، ص416). وفي تقرير لقسم الصحة والخدمات الإنسانية في ميناء "أنكوريج" في ألاسكا (الولايات المتحدة الأمريكية) ونشر في نيسان 1998 جاء فيه أن حالات لا يمكن حصرها من الإساءات للأطفال لا تعلن ولا تسجل لدى الدوائر المختصة وأن العدد الحقيقي للأطفال المساء إليهم يبقى Municipality of Anchorage , 1998) غير معروف إطلاقاً .

وفي دراسة مسحية في "أونتاريو" بكندا توصل الباحثون إلى أن النسبة الأعظم من الإساءة التي يتعرض لها الأطفال تبقى مهملة . وأن نسبة صغيرة جداً من الأطفال المساء إليهم يتصلون بمؤسسة حماية (تبلغ (5%) فقط من أولئك الذين يتعرضون لإساءة مزمنة (طولية المدى) و (8.9%) من CPS الطفل (أولئك الذين يتعرضون للإساءة الجنسية من بين أفراد العينة الذين خضعوا للدراسة وعدهم 9953) فرداً من أعمار (15) سنة فأعلى (Mac millan, H. & others, 2003.)

ثانياً: الهدف الثاني: التعرف على العمر الزمني للأطفال المعرضين للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي.
في الإجابة عن كل من السؤالين (3- 5- أ) الواردين في الاستبانة والمتعلقين بتحديد العمر الزمني التقريري للأطفال المعرضين للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي ، وتحقيقاً للهدف الثاني من أهداف الدراسة الحالية ، فقد تحققت النتائج الآتية لكل من السؤالين على انفراد .

1/ **العمر الزمني للأطفال المعرضين للتحرش الجنسي:** أظهرت إجابات أفراد العينة أن التحرش الجنسي ينال الأطفال في جميع الأعمار بدءاً بعمر (2) سنة وحتى عمر (18) سنة وكما يظهر في الجدول "3" في أدناه . فالعبرة ليس في العمر وإنما في توفر الفرصة المواتية للفاعل لكي يمارس فعلته . وعلى أية حال ، وكما يبدو من البيانات المعروضة في الجدول فإن الأطفال الأكثر عرضة للتحرش الجنسي هم الأطفال المحصورون أعمارهم بين (5-13) سنة حين يصبحون قادرين على مغادرة المنزل دون حماية أو مراقبة لغرض اللعب في الأزقة والحرارات أو الذهاب إلى المدرسة أو القيام بأعمال لكسب العيش في الأسواق أو محلات تصليح السيارات أو غيرها ، وقبل بلوغهم سن المراهقة ، حيث بلغت تكرارات الاستجابات التي أشارت إلى هذه الفئة العمرية المحصورة بين (5-13) سنة بما مجموعه (103) استجابات من أصل (119) استجابة وبنسبة قدرها (86.6%) من مجموع استجابات العينة في هذا المجال . ويظهر الشكل البياني (1) توزيع تكرارات الإجابات الخاصة بالتحرش الجنسي بالأطفال بحسب فئاتهم العمرية ، أما الفئة العمرية الأكثر عرضة للتحرش الجنسي فهي الفئة العمرية (8-10) سنوات حيث نالت (39) إجابة وبنسبة (33%) من مجموع إجابات أفراد العينة جميعاً.

جدول - 3

عدد الإجابات الدالة على الأعمار التي يكون فيها الأطفال أكثر عرضة للتحرش الجنسي مع نسبها المئوية

النسبة المئوية	تكرارات الإجابات	الفئة العمرية	ت
الملاحظات			
الفروق بين الفئات العمرية دالة عند مستوى أقل من (0.001)	%8.40	10	4 - 2
	%21.85	26	7 - 5
	%32.77	39	10 - 8
	%31.93	38	13 - 11
	%40.20	5	16 - 14
	%0.84	1	19 - 17
	99.99	119	المجموع

ولمعرفة فيما إذا كانت هناك فروق في زيادة التحرش الجنسي بالأطفال بين الأعمار المختلفة فقد اجري اختبار مربع كاي عبر الخلايا (الفئات) ووجد أن القيمة المحسوبة قد بلغت ($\chi^2 = 70.95$) وهي أعلى من القيمة الجدولية البالغة (24.322) عند مستوى دالة أقل من (0.001) وبدرجات حرية (5) وهذا يدل على وجود فروق دالة معنوية في نسبة التحرش الجنسي بين الأعمار المختلفة للأطفال . ولكن لا نعلم بين أي من الفئات العمرية المست توجد فروق ذات دالة معنوية وأي الفئات العمرية التي لا توجد بينها فروق دالة في نسب التحرش . ولذلك يجب اللجوء إلى المقارنات الزوجية المتعددة بين كل فئة وأخرى وبما مجموعة خمس عشرة مقارنة وعلى النحو المعروض في الجدول (4) :

جدول (4)
المقارنات الزوجية المتعددة لتكرارات الإجابات الدالة على التحرش الجنسي بالأطفال من الفئات العمرية المختلفة

مستوى الدالة	القيمة الجدولية	القيمة المحسوبة	مترجع إلى	الرتبة	المترتبة	مستوى الدالة	القيمة الجدولية	القيمة المحسوبة	مترجع إلى	الرتبة	المترتبة	الترتيب
0.001	10.827	*23.14	1 - 26	ب - و	التاسعة	0.01	6.635	*7.12	26 - 10	أ - ب	الأولى	
0.05	3.841	1.30	38-39	ج - ء	العاشرة	0.001	10.827	*17.16	39 - 10	أ - ج	الثانية	
0.001	10.827	*26.28	5 - 39	ج - هـ	الحادية عشرة	0.001	10.827	*16.34	38 - 10	أ - ء	الثالثة	
0.001	10.827	*36.1	1 - 39	ج - و	الثانية عشرة	0.05	3.841	1.66	5 - 10	أ - هـ	الرابعة	
0.001	10.827	*25.32	5 - 38	ء - هـ	الثالثة عشرة	0.01	6.635	*7.36	1 - 10	أ - و	الخامسة	
0.001	10.827	*35.10	1 - 38	ء - و	الرابعة عشرة	0.05	3.841	2.6	39 - 26	ب - ج	السادسة	
0.05	3.841	2.26	1 - 5	هـ - و	الخامسة عشرة	0.05	3.841	2.25	38 - 26	ب - ء	السابعة	
						0.001	10.827	*14.22	5 - 26	ب - هـ	الثامنة	

*= الفروق ذات الدالة الإحصائية بين المقارنات الزوجية عند مستوى دالة (0.01) فأعلى.

تظهر النتائج المعروضة في الجدول (4) وجود فروق دالة إحصائيًا في نسب التحرش الجنسي بالأطفال بين الفئات العمرية المختلفة للأطفال في عشر مقارنات مقابل خمس مقارنات لا تظهر فروق ذات دالة بين الفئات العمرية للأطفال وكما يأتي:

أ: أن نسبة التحرش الجنسي بالأطفال الأصغر سنًا (فئة 4-2) سنة هي أقل بفروق دالة إحصائيًا وبمستويات دالة تتراوح بين (0.001-0.01) من نسب التحرش الجنسي التي يتعرض لها الأطفال في الفئات العمرية الثلاث الأكبر التالية لها أي الفئات العمرية (5-7 و 8 - 10 و 11 - 13) سنة. وهذا يعني

أن الأطفال الأصغر سنًا بين (2 - 4 سنة) ليس لديهم فرص كافية للاهتمام بالبيئة والبيئة لا يكونون عرضة بدرجة عالية إلى التحرش الجنسي والإذاء ، على عكس الأطفال البالغين من العمر بين (5 - 13 سنة) الذين يتمتعون بفرص أكثر للاهتمام بالبيئة والبيئة وتوفر لديهم احتمالات أكثر لانفراط مع ذوي الأغراض السيئة.

ب: وعلى أية حال فإن نسبة تعرض الأطفال من ذوي الأعمار الصغيرة من فئة (2-4) سنوات إلى التحرش الجنسي أعلى من نسبة تعرض الأطفال في الفئة العمرية (14-16 سنة) ولكن الفرق غير دال إحصائيًّا . يظهر ذلك في المقارنة الرابعة في الجدول (4) حيث بلغت قيمة مربع كأي المحسوبة (1.66) مقابل القيمة الجدولية البالغة (3.841) عند مستوى دلالة (0.05). وكذلك الحال في مقارنة الأطفال الأصغر سنًا (2-4 سنوات) بالأطفال من عمر (17 - 19) سنة حيث تدل البيانات على أن الصغار أكثر عرضة من فئة الكبار، والفرق هنا ذو دلالة إحصائية. كما يظهر في المقارنة الخاصة في الجدول (4)، حيث القيمة المحسوبة لمربع كأي (7.36) وهي أعلى من القيمة الجدولية البالغة (6.635) عند مستوى دلالة (0.01) وبدرجة حرية واحدة.

وهذا يدل على أن الأطفال البالغين من العمر (14 سنة) فأعلى يستطيعون الدفاع عن أنفسهم ولديهم القدرة على إدراك ما يراد بهم من سوء فيتجنبونه ولديهم القوة البدنية لحماية أنفسهم. ج: وعند النظر إلى مقارنة مجموعات الأطفال من الفئات العمرية (5 - 7 سنوات) و (8 - 10 سنوات) و (11 - 13 سنة) مع بعضها من حيث نسب التحرش الجنسي التي يتعرضون لها نجد أن الفروق غير دلالة إحصائيًّا عند مستوى دلالة (0.05) كما يظهر ذلك في المقارنات السادسة والسابعة والعشرة من الجدول (4). وذلك لأن الاستجابات قد أظهرت أن الأطفال من هذه الأعمار هم الأكثر عرضة للتحرش الجنسي مقارنة بالأعمار الأصغر أو الأكبر منها.

وتحظى المقارنة الخامسة عشرة بين الأطفال من فئة (14-16 سنة) والأطفال من فئة (17-19 سنة) أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في نسب التحرش الجنسي التي يتعرضون لها .. ء: أما المقارنات الأخرى فتظهر الفروق فيها ذات دلالة إحصائية وكما يظهر في الجدول (4).

2: العمر التقريري للأطفال الذين يتعرضون للاعتداء الجنسي الفعلي (الاغتصاب):

أظهرت استجابات أفراد العينة الذين أجروا عن السؤال (5 - أ) في الاستبانة وعدهم (103) مائة وثلاثة أفراد أن الاعتداء الجنسي قد شمل الأطفال من جميع الأعمار بدءاً بعمر سنتين ووصولاً إلى عمر (19) سنة. ويتخاذ هذا السلوك المسار نفسه الذي ظهر في التحرش الجنسي حيث أن نسبة الاعتداءات الجنسية التي أظهرتها إجابات العينة تكون منخفضة جداً بين الأعمار الكبيرة للأطفال (بين 17 - 19 سنة) ومنخفضة نسبياً بين الأطفال من الأعمار الصغيرة جداً (2 - 4 سنة) وتكون في أعلى مستوى لها في الفئات العمرية الثلاث المحسوبة بين (5 - 13) سنة. وكما يظهر ذلك الجدول (5).

ويظهر الجدول (5) أن الأطفال من ذوي الفئة العمرية (8-10 سنوات) قد حصلوا على (26) إجابة وبنسبة قدرها(%) 25.24 من مجموع الإجابات تليها كل من الفئتين "5-7 سنوات" و "11-13" سنة حيث حصلت كل منها على (23) إجابة وبنسبة قدرها (%) 22.33 لكل منها. ولمعرفة فيما إذا كانت هذه الفروق الظاهرة تعكس فروقاً حقيقة أم أنها جاءت بعامل الصدفة فقد استخدم تحليل مربع كأي عبر الخلايا وظهر أن القيمة المحسوبة قد بلغت ($\chi^2 = 21.48$) وهي دالة إحصائية حيث أنها أعلى من القيمة الجدولية البالغة (20.517) عند مستوى دلالة (0.001) وبدرجات حرية تساوي خمسة. وبذلك ترفض الصفرية وتقبل الفرضية البديلة القائلة بوجود فروق في الاعتداء الجنسي على الأطفال تبعاً لأعمارهم الزمنية.

جدول (5)

الفئات العمرية للأطفال الذين يتعرضون للاعتداء الجنسي بحسب إجابات العينة ونسبها المئوية

النسبة المئوية	تكرار الإجابات	الفئة العمرية	الملاحظات	ت
%14.56	15	4 - 2 سنة	كا ² المحسوبة = 21.48	أ
%22.33	23	7 - 5 سنة		ب
%25.24	26	10 - 8 سنة		ج
%22.33	23	13 - 11 سنة		ء
%12.62	13	16 - 14 سنة	كا ² الجدولية = 20.517	هـ

	%2.92	3	سنة 17 – 19 و
	%100	103	سنة 19 – 2 المجموع

ولمعرفة أي من الفئات العمرية الست للأطفال تختلف عن غيرها في مقدار الاعتداء الجنسي عليها بحسب إجابات أفراد العينة ، فقد استخدم تحليل مربع كأي للمقارنات الزوجية المتعددة بين كل فئة وأخرى وعلى النحو المعروض في الجدول (6) والذي يضم خمس عشرة مقارنة.

جدول (6)
المقارنات الزوجية المتعددة لتكرارات إجابات أفراد العينة الدالة على الاعتداء الجنسي على الأطفال من الأعمار المختلفة

العمر	الرقم	الجنس	الكلasse	العمر	الرقم	الجنس	الكلasse	العمر	الرقم	الجنس	الكلasse
*4.334	13-26	ج - ه	الحادية عشرة	0.192	26-23	ب - ج	ال السادسة	1.684	23-15	أ - ب	الأولى
*18.24	3 - 26	ج - و	الثانية عشرة	صفر	23-23	ب - ء	السابعة	2.952	26-15	أ - ج	الثانية
2.010	13-23	ء - ه	الثالثة عشرة	2.010	13-23	ب - ه	الثامنة	1.684	23-15	أ - ء	الثالثة
*15.384	3 - 23	ء - و	الرابعة عشرة	15.384 *	3 - 23	ب - و	التاسعة	0.142	13-15	أ - ه	الرابعة
*6.250	3 - 13	هـ - و	الخامسة عشرة	0.192	23-26	ج - ء	العاشرة	* 8.00	3 - 15	أ - و	الخامسة

= كا2 عند مستوى (0.05) = 3.841 , كا2 عند مستوى (0.01) = 6.635 , كا2 عند مستوى (0.001) = 10.827 .

ويظهر التحليل الإحصائي في المقارنات الثنائية الخمس عشرة المعروضة في الجدول(6) أن هناك تسع مقارنات الفروق فيها غير دالة إحصائياً، وهناك ست مقارنات الفروق فيها حقيقة ذات دلالة إحصائية عند مستويات دلالة مختلفة. وعند التدقيق في هذه المقارنات الست ذات الفروق الحقيقة نجد أن خمساً منها تتعلق بالفروق بين المجموعة "و" الخاصة بالأطفال الكبار ذوي الفئة العمرية (17 - 19 سنة) وكل من الفئات العمرية الخمس الأخرى. مما يدل على أن الأطفال الكبار بالسن ضمن هذه الفئة العمرية هم أقل المجموعات العمرية الأخرى تعرضًا للاعتداء الجنسي وبفارق ذات دلالة معنوية. وهذا يعني أن الأطفال بهذه الأعمار يصبحون قادرين على حماية أنفسهم (إلا ما ندر) وتدرك أمورهم. أما المقارنة الأخرى ذات الدلالة المعنوية كما تظهر في الجدول "6" فهي تخص الفروق بين أطفال المجموعة "ج" وهم أطفال عمر 8-10 سنوات ذوي أعلى تكرار في التعرض للاعتداء الجنسي وأطفال المجموعة "هـ" من أعمار 14-16 سنة" الذين يأتون بالدرجة الثانية في قلة تعرضهم للاعتداء الجنسي. وهذه النتائج تتفق مع معظم (أحمد و بمقابل, 2007 و علي و الدراسات فيما يتعلق بأعمار الأطفال المعرضين للإساءة الجنسية. آخر، 2006) Chen & others, 2007)

ثالثاً: النتائج المتعلقة بالهدف الثالث (جنس الطفل المستهدف).

خصص الهدف الثالث من الدراسة لمعرفة أي الجنسين من الأطفال هو الأكثر عرضة للتراشق الجنسي والاعتداء الجنسي. وللحصول على معلومات من أفراد العينة عن هذا الهدف وضع الفرع "ب" من السؤال الثالث في الاستبانة للتساؤل عن جنس الطفل الذي يتم التراشق به، والفرع "ب" من السؤال الخامس للتساؤل عن جنس الطفل المعتمد عليه جنسياً، وكذلك الفرع "ج" من السؤال السابع الذي تم التساؤل فيه عن أي الجنسين أكثر عرضة للاعتداء الجنسي البنات أم الأولاد؟ وقد قصد الباحث في السؤالين الأولين

قياس معرفة المستجيب. أما السؤال الثالث (الفرع - جـ- من السؤال السابع) فكان القصد منه قياس رأي المستجيب . ونعرض في الجدول(7) في أدناه نتائج الإجابة عن السؤالين الأولين (الفرع "ب" من السؤال الثالث ، والفرع "ب" من السؤال الخامس) .

جدول (7)
إجابات أفراد العينة عن جنس الأطفال المترش بهم والمعتدى عليهم جنسياً

الملحوظات	كما المحسوبة	نسبة البنات %	نسبة الأولاد %	المجموع	جنس الطفل		نوع السلوك الموجه للطفل
					ذكر	أنثى	
دال عند مستوى "0.001"	27.510	24.53	75.47	106	26	80	تحرش جنسي
دال عند مستوى "0.001"	7.022	35.955	64.045	89	32	57	اعتداء جنسي
				195	58	137	المجموع

1- لقد أجاب عن الفرع "ب" من السؤال الثالث الخاص بالتحرش الجنسي "106" فرداً وبنسبة (89%) من أفراد العينة البالغة (119) فرداً . وقد حدد (80) فرداً من العينة أ، جنس الطفل الذي يعرفون أنه تم التحرش به هو "ذكر" وسجل "26" فرداً من العينة أن جنس الطفل الذي يعرفونه هو "أنثى" . وكما يظهر من البيانات المعروضة في الجدول فإن عدد البنات اللواتي ذكرن تعرضن للتحرش الجنسي أقل من ثلث عدد الأولاد الذين ذكر أنهم تعرضوا للتحرش الجنسي وكما تظهر النسبة في الجدول (7) ولمعرفة فيما إذا كان الفرق بين الجنسين ذا دلالة إحصائية فقد استخدم مربع كاي وبلغت القيمة المحسوبة لمربع كاي "2=27.510" وهي ذات دلالة معنوية عند مستوى دلالة أقل من "0.001" حيث أن القيمة الجدولية لمربع كاي عند مستوى "0.001" هي (10.827) وبدرجة حرية واحدة .

إن السبب في زيادة التحرش الجنسي بالأطفال الذكور وقلة النسبة مع الإناث ليس راجعاً إلى رغبة مجتمعية منحرفة وكانتا نعيش في عصر "قوم لوط" ولكن نسبة الحرية الممنحة للأولاد بالخروج من البيت متى شاءوا وأينما ذهبوا هي أوسع مما يتاح للبنات، حيث أن التقاليد الاجتماعية تحدد حرية الحركة والخروج خارج المنزل للعب وغيره بالنسبة للبنات وحتى الصغيرات منهن.

2 - أما السؤال الخاص بتحديد جنس الطفل الذي يعرف أفراد العينة أنه تعرض " للاعتداء الجنسي الفعلي " فقد أجاب عنه "89" فرداً ، أكد "57" منهم أن الأطفال الذين يعرفون أنهم تم الاعتداء الجنسي عليهم هم ذكور، في حين سجل "32" فرداً من أفراد العينة أن جنس الأطفال الذين يعرفون أنهم تعرضوا للاعتداء الجنسي هم " الإناث " وكما يظهر ذلك في الجدول "7" . ولمعرفة فيما إذا كانت الفروق الظاهرة بين عدد الذكور وعدد الإناث في هذا السؤال هي فروق حقيقة طبق اختبار مربع كاي وظهر أن قيمة مربع كاي المحسوبة تساوي "7.022" وهي أعلى من القيمة الجدولية البالغة "6.635" عند مستوى دلالة (0.01) بدرجة حرية واحدة. وهكذا فالاتجاه في زيادة التحرش بالأولاد يبقى نفسه في الاعتداء الجنسي كذلك وللأسباب ذاتها.

3 - وفي الإجابة عن الفرع (ج) من السؤال السابع في الاستبانة الخاصة بقياس رأي العينة وحكمها حول أي الجنسين من الأطفال أكثر تعرضاً للاعتداء الجنسي، اقسمت الإجابات إلى أربعة أقسام . حيث أجاب (71) فرداً بأن الأولاد أكثر عرضه، في حين أجاب (21) فرداً بأن البنات هن الأكثر عرضه للاعتداء الجنسي. وأجاب (9) تسعة أفراد بأن الاعتداء الجنسي يقع على الجنسين، وجاءت إجابة واحدة بـ "لا أعلم" ، وكما يظهر في الجدول (8). وقد أجريت المقارنة بين نوعي الإجابات (الدالة على الذكور والدالة على الإناث).

جدول (8)

تصنيف إجابات أفراد العينة حول جنس الطفل الأكثر تعرضًا للاعتداء الجنسي

التصنيف	النكرار	النسبة	كما المحسوبة
---------	---------	--------	-----------------

27.174	%69.61	71	الأولاد
	%20.59	21	البنات
	%8.82	9	الجنسين
	%0.98	1	لا أعلم
	%100	102	المجموع

وقد أظهر اختبار مربع كاي للفروق بين الجنسين أن الفرق كبير و حقيقي ولصالح الأولاد حيث بلغت قيمة مربع كاي المحسوبة (27.174) وهي أكبر من القيمة الجدولية ($\chi^2 = 10.827$) عند مستوى (0.001) وبدرجة حرية واحدة وبذلك تتأكد الأدلة بأن الأطفال الذكور هم الضحية الأكبر لهذا السلوك البدائي المنحرف والذي يعلم به الجميع ولا تتخذ الإجراءات الفعالة لمكافحته وحماية الأطفال من شروره. وعلى آية حال فإن الذين أجابوا بأن الاعتداء الجنسي يقع لكلا الجنسين لم ينكروا حدوث الاعتداء ولكنهم لم يعطوا أرجحية لأي من الجنسين.

والنتائج في هذه الدراسة تغاير معظم الدراسات في العالم التي تظهر أن الإناث أكثر عرضة للاعتداء و بمقابل, 2007, Gorey & Leslie, 1997 () و إدريس, 2002, وعلى آخرون, الجنسي من الذكور في مرحلة الطفولة. (أحمد

رابعاً: النتائج المتعلقة بالهدف الرابع (أعمار المعتدين)

حدد الهدف الرابع للتعرف على أعمار من يمارسون التحرش بالأطفال والاعتداء الجنسي عليهم. ولتحقيق هذا الهدف وضع سؤالان في الاستبانة الموجهة إلى أفراد العينة، طلب في أحدهما (السؤال الثالث / الفرع "ء") تحديد عمر الشخص المتتحرش، وطلب في السؤال الآخر (الفرع-ء- من السؤال الخامس) تحديد عمر المعتصب من يقوم بالاعتداء الجنسي الفعلي على الأطفال). وفيما يأتي نتائج الإجابات التي تم الحصول عليها:

١- أعمار الأشخاص الذين يمارسون التحرش الجنسي بالأطفال:

أظهرت الإجابات أن من يمارسون التحرش الجنسي بالأطفال هم من جميع الأعمار تقريباً بدءاً بعمر أربع سنوات وانتهاء بعمر ستين سنة. وعند تقسيم تلك الأعمار إلى فئات طول كل منها خمس سنوات تكونت لدينا اثنتا عشرة فئة وكما هي معروضة في الجدول (9)

جدول (9)
أعمار من يمارسون التحرش بالأطفال بحسب إجابات أفراد العينة

الملحوظات	النسبة %	النكرار	الفئة العمرية بالسنين	النسبة %	النكرار	الفئة العمرية بالسنين
الاعتداء الجنسي	4.255	6	37 – 33	5.674	8	7 – 3 سنوات
	3.546	5	42 – 38	6.383	9	12 – 8 سنة
	صفر	صفر	47 – 43	14.184	20	17 – 13 سنة
	0.71	1	52 – 48	31.915	45	22 – 18 سنة
	صفر	صفر	57 – 53	14.894	21	27 – 23 سنة
	4.255	6	فأعلى 58 – 58	14.184	20	32 – 28 سنة
	100	*141				المجموع

*بعض أفراد العينة أشار إلى أكثر من عمر واحد في إجابته.

تظهر النتائج المعروضة في هذا الجدول الحقائق الآتية:

أ- إن الأطفال يمارسون التحرش الجنسي ببعضهم تقليداً لما يشاهدونه أو تعلماً مما يعرفونه عن سلوك الكبار في هذا المجال. وكذلك يمكن أن يكون فعلهم هذا ليس مدفوعاً برغبة جنسية وإنما بداعف عدواني أو تسلطي. وما يشجعهم على ذلك عدم وجود عقوبات رادعة أو تربية نظامية تبني الوعي والإدراك بالرفض الاجتماعي والأخلاقي والديني لهذه الممارسات المنحرفة.

- ب - إن التحرش الجنسي بالأطفال يمارس حتى من الكبار الذين تتجاوز أعمارهم الأربعين سنة فأكثر . وهذا يجسد ليس انحرافاً جنسياً فقط وإنما انحرافاً اجتماعياً وضعفاً في الواقع الديني والخلفي حتى وإن جاءت النسبة قليلة.
- ج - إن أعلى نسبة للتحرش الجنسي بالأطفال كانت من الأشخاص الذين هم في سن المراهقة والشباب والذين تتحصر أعمارهم بين (13_30 سنة) حيث بلغت نسبة الإجابات التي أشارت إلى ذلك (75%) ومن مجموع إجابات العينة في هذا المجال (أنظر الجدول 9).
- د - إن نسبة من يمارسون التحرش الجنسي بالأطفال تتحسر كثيراً وتکاد أن تخفي في الأعمار (43- 57 سنة) ثم لا تثبت أن ترتفع في الأعمار (58 سنة) فأعلى، وربما يعزى السبب في ذلك إلى دافع جنسي حقيقي لدى بعض الكبار المترملين، والذين يؤمن المجتمع جانبهم.
- ه - إن الأشخاص من الفئة العمرية(18- 22 سنة) هم الأعظم ممارسة للتحرش الجنسي بالأطفال كما تشير الإجابات، حيث حصلوا على حوالي (32%) من إجابات أفراد العينة. فهم أكثر من هم بعمر دون (18 سنة) أو فوق (23 سنة) .

ولمعرفة فيما إذا كان الفرق الظاهر بين عدد الإجابات التي حصل عليها المتحرشون في الفئة العمرية الرابعة والإجابات التي أعطيت لكل من الفئات العمرية الخمسة الأخرى (بين عمر 3- 32 سنة) فقد أجريت مقارنة بين عدد الإجابات التي أشارت إليهم وتلك التي أشارت إلى الفئات العمرية الأخرى المحصورة بين عمر (3- 32 سنة) باستخدام اختبار مربع كاي . وجاءت نتائج المقارنات الخمس كلها ذات دلالة إحصائية ولصالح الأشخاص في الفئة العمرية "18- 22 سنة" وكما يظهر في الجدول (10).

جدول (10)
مقارنة عدد الإجابات التي أشارت إلى الأشخاص من عمر (18- 22 سنة)
وعدد الإجابات التي أشارت إلى الفئات العمرية الأخرى

الفئات العمرية	التكرار	ك2 المحسوبة
الرابعة * الأولى	8 * 45	*25.915
الرابعة * الثانية	9 * 45	**24.000
الرابعة * الثالثة	20 * 45	*9.62
الرابعة * الخامسة	21 * 45	*8.72
الرابعة * السادسة	20 * 45	*9.62

* دالة عند مستوى / أقل من (0.001)

** دالة عند مستوى أقل من (0.01)

إن الفروق بين الأشخاص من الفئة العمرية (18- 21 سنة) والأشخاص الآخرين من أية فئة عمرية أخرى هي فروق حقيقة وليس عشوائية أو راجعة إلى عامل الصدفة. وأن السبب في ذلك ربما يعود إلى عوامل عديدة يأتي في مقدمتها النضج الجنسي والبدني وارتفاع الدافع الجنسي والحاجة إلى الإشباع. وحيث أن هذه الحاجة الجنسية الشديدة لا يمكن أن يتحقق لها الإشباع بالطرق السوية المشروعة عن طريق الزواج فيليجاً أصحابها ولاشك إلى أنواع متعددة ومختلفة من الطرق غير السوية ومنها، وربما من أسهلها وأكثرها تقبلاً وأمناً هي التحرش الجنسي بالأطفال ذكوراً كانوا أم إناثاً.

2 - أعمار الأشخاص الذين يمارسون الاغتصاب الفعلي للأطفال:

أظهرت الإجابات أن أعمار من يمارسون الاعتداء الجنسي الفعلي ضد الأطفال تتراوح مساراً مشابهاً لمسار التحرش الجنسي . فالنسبة تكون واطئة في الأعمار الأصغر والأعمار الكبيرة (بعد سن الثلاثين) ومرتفعة من بداية المراهقة وحتى نهاية العشرينات من العمر، وعلى أشد ارتفاع عند الفئة العمرية (18- 22 سنة) حيث حصلت هذه الفئة على تكرار بلغ (48) إجابة من أصل (119) إجابة وبنسبة قدرها (40.34%) من الإجابات. وهناك اختلاف عما ورد في الإشارة إلى التحرش الجنسي، فقد توقفت الإجابات في الاعتداء الجنسي عند منتصف الأربعينات من الأعمار المعدين وبنسب واطئة جداً. ويظهر من الجدول(11) إجابات

أفراد العينة حول أعمار المعتمدين ونسبها المئوية بدءاً بعمر سبع سنوات وانتهاء بالفئة العمرية (43-47 سنة).

جدول (11)
أعمار من يمارسون الاعتداء الجنسي على الأطفال بحسب إجابات أفراد العينة

الملحوظات	النسبة %	النكرار	الفئة العمرية بالسنين	ت	النسبة %	النكرار	الفئة العمرية بالسنين	ت
8.40 3	10	32-32 سنة	ال السادسة	1.681	2	7 سنوات	3-3	الأولى
5.04 2	6	37-33 سنة	السابعة	2.521	3	12 سنة	9-12	الثانية
5.04 2	6	42-38 سنة	الثامنة	13.445	16	17 سنة	13-17	الثالثة
0.84 0	16	47-43 سنة	النinth	40.336	48	22 سنة	18-22	الرابعة
— —	—	—————	—	22.689	27	27 سنة	23-27	الخامسة
99.9 %9	119	—————	—	—	—	—————	—————	المجموع

واستخدم اختبار مربع كاي لحساب دلالة الفروق بين تكرارات الإجابات التي حصل عليها الأفراد المعتمدون من الفئات العمرية الأعلى نسبة في الاعتداء وهي الفئات العمرية الأربع المحصورة بين سن (13-32 سنة) والتي نالت (101) إجابة وبنسبة قدرها (85%) من مجموع الإجابات. ويظهر الجدول (12) نتائج اختبار مربع كاي للمقارنات الثنائية بين الفئات العمرية الأربع الأعلى تكراراً.

جدول (12)
نتائج تحليل مربع كاي للمقارنات الثنائية لتكرارات الإجابات التي حصلت عليها الفئات العمرية للمعتمدين المحصورة بين عمر (13-32 سنة)

الملاحظات	كا ² المحسوبة	النكرارات المقارنة	الفئات العمرية	ت
دالة عند مستوى دلالة أقل من (0.001)	16.00	48-16	الثالثة * الرابعة	1
غير دالة إحصائياً	2.814	27-16	الثالثة * الخامسة	2
غير دالة إحصائياً	1.384	10-16	الثالثة * السادسة	3
دالة عند مستوى دلالة أقل من (0.05)	5.88	27-48	الرابعة * الخامسة	4
دالة عند مستوى دلالة أقل من (0.001)	24.896	10-48	الرابعة * السادسة	5
دالة عند مستوى دلالة أقل من (0.01)	7.810	10-27	الخامسة * السادسة	6

أ - يظهر التحليل الإحصائي المعروض في الجدول (12) أن الفروق بين عدد المعتدين جنسياً في الفئة العمرية الرابعة (18-22 سنة) وعدد المعتدين في كل من الفئات العمرية الثلاث الأخرى (الثالثة والخامسة والسادسة) هي فروق حقيقة وذات دلالة معنوية ولصالح الفئة الرابعة (عدد الإجابات فيها 48 إجابة).

ب - إن الفئة العمرية الخامسة (23-27 سنة) التي تلي الفئة العمرية الرابعة والحاصلة على (27) إجابة هي أعلى نسبة في ممارسة الاعتداء الجنسي على الأطفال من الفئة السادسة في عمر (28-32) سنة ، والفرق ذو دلالة إحصائية . أما المقارنتان الأخريان فالفارق فيهما غير دالة إحصائياً.

وهذا يعني أن الفئة العمرية (18-22) سنة هي الفئة الأكثر ممارسة للاعتداء الجنسي على الأطفال وكانت الفروق بينها وبين الفئات العمرية الثلاث الأخرى في المقارنات الزوجية ذات دلالة إحصائية، تليها الفئة العمرية الخامسة من أعمار (23-27) سنة ثم الفئة العمرية الثالثة (13-17) سنة.

وعلى الرغم من أن بعض الدراسات تشير إلى أن المعتدين جنسياً على الأطفال هم من المراهقين (إلا أن الباحث لم يجد دراسة سابقة تحرى عن الفئات العمرية Hummel & others, 2000) والكبار (لمرتكبي الاعتداءات الجنسية على الأطفال . وعلى أية حال فعل من الأسباب الأساسية لزيادة نسبة الاعتداءات الجنسية على الأطفال من قبل الأفراد في الفئة العمرية (18-22) سنة والفئة (13-17) سنة أكثر من غيرها هي أن الأفراد المعتدين في هذه الأعمار يكونون قد تركوا الدراسة أو انتهوا منها وانتشروا في حقول العمل أو بين صفوف العاطلين ومنمن قد تأخر عمر الزواج لديهم وأنهم أصبحوا أكثر خبرة ومقدرة في تدبير أفعالهم وإخفاء معالمها.

خامساً: النتائج المتعلقة بالهدف الخامس (علاقة الطفل بالمعتدي):

خصص هذا الهدف للتعرف على العلاقة التي تربط الأطفال المعتدى عليهم جنسياً بالفاعلين . وللكشف عن هذه العلاقة وضعت ثلاثة أسئلة في الاستبانة (3- ز ، 5- ز ، 7- ب) حيث تم التساؤل في الأول عن علاقة الطفل بالمحترش به جنسياً كما يعرفها المستجيب فعلاً ، وفي السؤال الثاني (5- ز) سُئل المستجيب عن علاقة الطفل بالمعتدي عليه جنسياً والتي يعرفها المستجيب فعلاً . أما السؤال الثالث (7- ب) والذي وضع لقياس مصداقية المستجيب وجديته ، فقصد منه أيضاً التأكيد من العلاقة بصورة عامة كما يعتقد المستجيب .

وقد أورد أفراد العينة (30) نوعاً من العلاقة في الإجابة عن السؤال الأول و (35) نوعاً عن السؤال الثاني ، و (35) نوعاً من العلاقات في إجاباتهم عن السؤال الثالث (مكررة لأنواع ذاتها في السؤالين الأول والثاني) تمتد من عدم وجود معرفة أو أية علاقة إلى العلاقة المادية وصولاً إلى العشيرة قربابة الرحم وعلاقات العمل والصحبة والجيرة وحتى المحارم . ولغرض وضع البيانات بطريقة منتظمة قابلة للمقارنة بين الإجابات عن الأسئلة الثلاثة فقد ضمت بعض أنواع العلاقة إلى بعضها وأصبح لدينا (13) ثلاثة عشر نوعاً من العلاقة وحسبت تكرارات كل منها في إجابات أفراد العينة عن كل من الأسئلة الثلاثة وكما هو معروض في الجدول (13).

جدول (13)
أنواع العلاقات التي تربط الطفل المتعرض له أو المعتدى عليه جنسياً بالشخص المعتدي بحسب إجابات العينة

نوع علاقة الفاعل بالطفل	ت
الجيرة (جار الطفل)	1
عدم وجود أية علاقة محددة	2
علاقة عشيرة أو قرية أو حارة أو شارع	3
علاقة صحبة أو صداقة أو زماله أو لعب	4

5.883	7.00	7	8	6	من ذوي المحارم (أخ, خال, جد, أب)	5
4.202	5.00	3	7	5	علاقة قربى رحمية (من الدرجة الرابعة / ابن عم / ابن خال)	6
2.521	3.00	1	5	3	صداقة عائلية (صديق العائلة)	7
2.244	2.67	5	1	2	حاجة مادية	8
1.681	2.00	2	1	3	علاقة عمل	9
0.841	1.00	2	—	1	علاقة حميمية (شاذة)	10
10.64 7	12.67	13	24	1	إجابات متفرقة (لا أعرف / علاقة خاصة) عدم وجود إجابة.	11
100	119	119	119	119	المجموع	—

ونعرض فيما يأتي تحليل ومناقشة النتائج المعروضة في الجدول:-

1- يظهر الجدول (13) أن النسبة الأعلى للتحرش والاعتداء الجنسيين للذين ينالان من الطفل مصدرها الجار، حيث بلغت (26.613%) من إجابات أفراد العينة عن الأسئلة الموجهة إليها . والسبب في ذلك أن الجار قد لا يكون ذا قربى من الطفل فلا يضيره أي أذى يلحق بالطفل أو عائلته أو ذويه بدنياً أو معنوياً . والجار هو الأقرب موقعياً من تواجد الطفل والأكثر ألفه ومعرفة (بعد الأهل) للطفل ، وهو الأكثر معرفة بطبيعة الحياة العائلية الداخلية والعلاقات الداخلية الجارية داخل عائلة الطفل و إمكاناتهم وتواجدهم أو غيابهم . وأن بيت الجار هو المكان البديل لبيت الطفل من حيث التواجد واللعب . ولذلك أصبح الجار هو مصدر الخطير الأعظم للتحرش الجنسي وتعود الأطفال عليه واغتصابهم.

2 - يأتي الخطير الظاهر بالدرجة الثانية من الغرباء ، حيث حصلوا على نسبة بلغت (22.126%) من الإجابات وبشكل متقارب جداً عبر الإجابات عن الأسئلة الثلاثة الموجهة لأفراد العينة (أنظر الجدول-13). والسبب في ذلك كما يبدو هو الحرية السائبة الممنوحة للطفل حيث يخرج من البيت متى شاء وإلى أين يشاء فينزلق إلى الأماكن الخطرة أو المزعولة فيقع تحت سلطة وتحكم و إغراءات المفسدين والمتصيدين.

3 - وتحتل العلاقة العشائرية وعلاقة الموقع (الحارة والشارع) الترتيب الثالث ، حيث حصلت على نسبة قدرها (13.445%) ، تليها علاقات الصداقة والصحبة والرفقة ، نالت نسبة قدرها (9.807) واحتلت المرتبة الرابعة . وتأتي العلاقة بذوى المحارم (الأخ والخال والعم والجد والأب) بالترتيب الخامس ، حيث حصلت على نسبة قدرها (5.883%) وقد تبدو هذه النسبة صغيرة ولكن خطورها هو الأعظم والأشد ضرراً وفساداً وخرقاً للقوانين الطبيعية والإنسانية والأخلاقية والدينية والتي تأباهما بصورة طبيعية كثير من الحيوانات والمخلوقات الأخرى وأن صغر نسبة الإجابات لا تدل على حقيقة مقدار الفعل لأن فعل الأقربين يكون أكثر ستراً ويصعب الكشف عنه .

إن هذه النسبة الظاهرة لا تعكس الحقيقة . فالنسبة الحقيقة قد تكون أكبر كثيراً مما ذكر، لأن هؤلاء يحتضنون صغارهم وينامون معهم ويختلون بهم ليلاً نهار ولا يمكن مشاهدة فعلهم ولا يظهر منه إلا إذا شاع وانتشر وأصبح ظاهراً للبعيدين عن أعضاء الأسرة الواحدة أو أن يكشف فعلهم عن طريق الصدفة.

4 - إذا استثنينا نسبة الغرباء في الاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي ، ونسبة الإجابات غير الدالة والإجابات الممتنعة عن ذكر العلاقة يظهر لدينا أن حوالي (77%) من الإجابات تدل على أن التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء الجنسي عليهم يحدث من أشخاص قربين منهم ويعروفونهم ويأتمنونهم ، وهذا هو مصدر الخطير الأعظم .

5 - ولمعرفة دلالة الفروق بين نسبة إجابات أفراد العينة الدالة على معرفة الطفل واطمئنانه للشخص الفاعل وقدرها (65.204%) ونسبة عدد الإجابات التي تشير إلى أن الفاعل شخص غريب وقدرها (22.126) نجد أن القيمة المحسوبة لمربع كائي تبلغ (21.25) وهي أعلى كثيراً من القيمة الجدولية البالغة (10.827) عند مستوى دلالة أقل من (0.001) وبدرجة حرية واحدة . وهذه النتيجة تتفق مع نتائج دراسات أخرى سابقة تشير إلى أن النسبة الأعلى من المسيئين إلى الطفل جنسياً هم من المعروفين لدى الطفل وهم من الأقرباء ولكن ليس من الدرجة الأولى أو من يتولون رعايتهم وتبلغ نسبتهم (44%)

(Donald & Faye, 2005).

(الأماكن التي يتم فيها التحرش والاعتداء الجنسي): **سادساً: النتائج المتعلقة بالهدف السادس**
ووجهت ثلاثة أسئلة لتحديد الأماكن التي يحدث فيها التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال وجاءت النتائج لكل منها على النحو الآتي:

1 - الإجابة عن السؤال "3- ج" في الاستبانة، حيث طلب فيه من المستجيبين أن يذكروا المكان الذي حدث فيه التحرش الجنسي بالطفل الذي يعرفه المستجيب فعلاً فأشارت الإجابات إلى (48) مكاناً مع تباين في تكرار الإجابات التي أشارت إلى كل من تلك الأماكن. إذ حصلت الغالبية العظمى منها (33 مكاناً) على إجابة واحدة فقط (تكرار واحد) مما يوحي بأن الإجابة ربما تشير إلى خبرة ذاتية أو معرفة خاصة ، في حين حصلت أماكن معينة على تكرار تراوح بين (11- 15) مرة وهي: "البيت" و "الحارة" و "الشارع" و "الأماكن الخالية والمهجورة". وبلغت الإجابات عن هذا السؤال "112" إجابة.

2 - نتائج الإجابة عن السؤال "5- ج" في الاستبانة، والذي طلب فيه من المستجيب أن يحدد المكان الذي حدث فيه "الاعتداء الجنسي" الفعلي (أي الاغتصاب) على الطفل الذي يعرفه، فأشير إلى "20" مكاناً معيناً مع اختلاف في نسب الإجابات إلى تلك الأماكن. إذ لم يحصل "17" مكاناً إلا على إجابة واحدة أو اثنين في حين جمعت ثلاثة أماكن فقط على أكثر من (80%) من الإجابات وهي "البيت" ، و "الحارة" و "الأماكن المهجورة". وبلغ مجموع الإجابات عن هذا السؤال "97" إجابة.

3 - نتائج الإجابة عن السؤال "7- ء" في الاستبانة، الذي طلب فيه من المستجيب أن يحدد المكان أو الأماكن التي يحدث فيها الاعتداء الجنسي عادة على الأطفال كما يعتقد ، فحدد تبعاً لذلك "34" مكاناً مع اختلاف في نسب الإجابة لكل منها. وقد بلغت الإجابات عن هذا السؤال "144" إجابة (أي أن بعض أفراد العينة يذكر أكثر من مكان واحد محتمل لحدوث الفعل)، وحصلت معظم الأماكن منها على عدد من الإجابات تراوحت بين (1- 3) تكرارات في وقت حصلت أربع أماكن على تكرار تراوح بين (13- 35) مرة، وهذه الأماكن هي : "الأماكن والمساكن المهجورة" ، "البيت" ، "الحارة" ، "الشارع". ويستنتج مما ظهر من بيانات لهذا الهدف أن الحدث يمكن أن يقع في أي مكان . وحيث أن الفاعل في الغالب تربطه بالطفل علاقة معرفة أو قربى أو رفقه أو جيرة ، فلا حاجة للبحث عن أماكن خاصة وإنما أصبح بيت الطفل والحارة والشارع ليلاً والمكان الفارغ أو المهجور ولاسيما بعد غياب الشمس وقلة المارة هي الأماكن الشائعة والأمنة لممارسة هذا الفعل المتواوش . ولم تهتم الدراسات السابقة التي أطلع عليها الباحث بتحديد الأماكن التي تسهل أو تيسّر للفاعل القيام باعتدائه.

ولوضع النتائج التي تم الحصول عليها من إجابات العينة في نظام يمكن معه إجراء مقارنة والوصول إلى استنتاجات فقد اختيرت الأماكن التي حصل أي منها على عشر تكرارات فأكثر في أي من الأسئلة الثلاثة التي استجاب لها أفراد العينة وعرضت في الجدول "14" الآتي وعددتها "أربعة" :

جدول (14)

أسماء الأماكن التي يغلب فيها حدوث التحرش الجنسي و الاعتداء الجنسي على الأطفال
والتي حصلت على (10) تكرارات فأكثر في أي من الأسئلة الثلاثة

النسبة المئوية للأماكن الأربع للسئلة الثالثة للأسئلة الأربعة	متوسط تكرارات الإجابات عن الأسئلة الثلاثة	مجموع تكرارات الإجابات عن الأسئلة الثلاثة	تكرار إجابات التحرش الجنسي المحتمل	تكرار إجابات الاعتداء الجنسي	تكرار إجابات التحرش الجنسي	الأماكن التي تكثر فيها حوادث
35.294	26	78	25	34	19	البيت
28.054	20.67	62	14	37	11	الحارة
23.53	17.33	52	35	6	11	الأماكن الخالية والمهجورة
13.123	9.67	29	13	1	15	الشارع
%100	73.67	221	87	78	56	مجموع الإجابات للأماكن الأربع
	117.67	353	144	97	112	المجموع الكلي لإجابات العينة
	62.6	%62.61	%60.417	%80.417	%50	النسبة المئوية

يظهر من البيانات المعروضة في الجدول النتائج الآتية:

- أ - أن الأماكن الأربع التي ظهر أنها الأكثر استخداماً قد حصلت على ما مجموعه "56" إجابة من مجموع إجابات أفراد العينة الكلية البالغة "112" إجابة وبنسبة قدرها (50%) من التكرار الكلي للإجابات في حقل التحرش الجنسي، وحصلت على "78" إجابة من أصل "97" وبنسبة قدرها "80.417%" من التكرار الكلي للإجابات فيما يتعلق بالاعتداء الجنسي الفعل، وجمعت هذه الأماكن الأربع "87" إجابة من أصل "144" وبنسبة قدرها (60.417%) من المجموع الكلي للإجابات أفراد العينة الخاصة بالأماكن المحتملة . وحققت هذه الأماكن الأربع متوسطاً قدره "73.67" إجابة وبنسبة عامة قدرها "62.61" من المتوسط العام للإجابات الكلية على الأسئلة الثلاثة في الاستبانة (كما يظهر الجدول - 14).
- ب - إن الإجابات التي حصل عليها كل من الأماكن الأربع الأكثر تكراراً في التحرش والممارسة الجنسية الفعلية لم تكن متساوية على أي من الأسئلة الثلاثة مما يدل على أن بعضها يصلح لنوع من الفعل الجنسي ولا يصلح لنوع آخر وعلى أية حال فإن "البيت" قد جمع التكرار الأكثر من الإجابات، أي (78) إجابة في الأسئلة الثلاثة مع متوسط قدره "26" إجابة. وتليه "الحارة" التي بلغ متوسط الإجابات التي أشارت إليها "20.67" إجابة. وتأتي "الأماكن والمساكن الخالية والمهجورة" بالترتيب الثالث حيث حصلت على متوسط قدره (17.33) إجابة في الأسئلة الثلاثة. ويحتل "الشارع" كمكان للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي الموقع الرابع وبمتوسط قدره "9.67" من الإجابات، (أنظر الجدول - 14).

ولتقرير فيما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة معنوية بين مجاميع تكرارات الإجابات التي حددت كلاً من الأماكن الأربع الأعلى تكراراً (البيت والحارة والأماكن المهجورة والشارع) كموقع للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال، فقد استخدم مربع كاي لإجراء ست مقارنات ثنائية متتالية. ويظهر الجدول (15) نتائج تلك المقارنات:

جدول (15)

نتائج تحليل مربع كاي لمجموع الإجابات التي حددت كلاً من الأماكن الأربع الأكثر تكراراً لوقوع التحرش الجنسي الاعتداء الجنسي على الأطفال

الأماكن المقارنة	مجموع الإجابات لكل منها	الآمال المقارنة	ك2	مجموع الإجابات لكل منها	ك2
البيت : الحارة	62 : 78	الحارة:الأماكن المهجورة	1.40	52 : 62	0.88
البيت : الأماكن المهجورة	52 : 78	الحارة : الشارع	(*)5.2	29 : 62	(**)(11.96)
البيت : الشارع	29 : 78	الأماكن المهجورة : الشارع	(**)22.44	29 : 52	(*)(6.53)

*دالة عند مستوى دلالة 0.001 **دالة عند مستوى دلالة = 0.05

تظهر النتائج المعروضة في الجدول (15) وجود فروق دالة إحصائياً بين البيت من جانب وكل من الأماكن المهجورة والشارع من جانب ثانٍ ولصالح البيت كموقع للتحرش والاعتداء الجنسي على الأطفال. وهناك فروق دالة إحصائياً أيضاً بين كل من الحارة والشارع ولصالح الحارة، وبين الأماكن المهجورة والشارع ولصالح الأولى، مما يدل على أن البيت هو المكان الأعلى ممارسة للتحرش والاعتداء الجنسي وتليه الحارة ثم الأماكن المهجورة البعيدة نسبياً عن مواقع السكن وأن الشارع هو المكان الأقل ممارسة للتحرش والاعتداء الجنسي على الأطفال من بين الأماكن الأربع المقارنة.

وتجدر بالذكر أن الأماكن الأخرى التي لم تذكر في هذا القسم من الدراسة والت استثنى من العرض والمناقشة لعدم حصولها على "10" تكرارات فأكثر هي أماكن مهمة وخطيرة في تهيئة الفرص للاعتداء والتحرش أيضاً ومنها على سبيل المثال كما وردت في إجابات "العينة": أ - ساحل البحر، ب - المسابح،

ج - المدارس بعد الدوام، ء - الفنادق، ه - مداخل العمارت، و - بيت الفاعل ، ز - محلات العمل، ح - النوادي ، ط - الجبال، ي - صالونات الحلاقة... الخ.

سابعاً: النتائج المتعلقة بالهدف السادس (أسباب انتشار ظاهرة التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال):

عندما يقر أي فرد من العينة بأن التحرش الجنسي والاعتداء ضد الأطفال يشكل ظاهرة (عند استجابته للسؤال السادس في الاستبانة) فقد وضع له سؤال آخر (السؤال 7-أ) يطلب فيه ذكر أسباب ذلك كما يراها هو (انظر الملحق-1).

وقد حصل هذا السؤال على (244) إجابة موزعة بين (16) سبباً وبنسبة وتكرارات مختلفة وكما هو موضح في الجدول (16). وفيما يأتي سنناقش هذه الأسباب تباعاً:-

جدول (16)
أسباب انتشار ظاهرة التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال كما وردت في إجابات أفراد العينة

الرتبة	السبب	الأسباب	الرتبة	السبب	الأسباب
1	عدم الالتزام الديني وضعف الإيمان	عدم وجود السلطة الأمنية الحكومية وتطبيق القانون	الرتبة	25.4 1	62
2	إهمال الأطفال وعدم الرقابة و توفير الحماية	ضعف الأخلاق		22.1 3	54
3	قلة فرص الزواج وارتفاع المهر	التفكك الأسري		8.61	21
4	انتشار التكنولوجيا الجنسية (قنوات ونقلات)	الوضع المادي الضعيف (الفقر)		7.79	19
5	الشذوذ الجنسي والأمراض النفسية والغريزة الجنسية	عملة الأطفال		7.79	19
6	عدم التوعية والتربية خلقياً وجنسياً	النوم المختلط بين أفراد العائلة		7.37	18
7	البطالة والفراغ وقلة العمل	انغلاق المجتمع		5.33	13
8	مراقبة أصدقاء السوء	تعرض المعتمدي إلى تحرش في صغره		3.69	9
	المجموع			-	-

عند النظر إلى الأسباب المعروضة في الجدول (16) ومجموع الإجابات التي أشارت إلى كل منها نجد تفاوتاً في نسبة الإجابات التي شخصت الأسباب وعلى النحو الآتي:

- لما كانت عينة الدراسة تمثل مجتمعاً إسلامياً (محافظاً)، يهتم كثيراً ويعطي وزناً عالياً للقيم الدينية والالتزام الديني، فقد عزى أكثر من "25%" من الإجابات سبب شيوخ هذه السلوك المنحرف إلى " عدم الالتزام الديني وضعف الإيمان" عند أولئك الممارسين. إلا أننا نجد من جانب آخر أن الفرق بين مجموع الإجابات التي أشارت إلى هذا السبب (62) إجابة، ومجموع الإجابات التي حصل عليها السبب الثاني الذي

يشير إلى "إهمال الأسرة وعدم مرافقتها وتوفير الحماية لأطفالها" والتي بلغت (54) إجابة هو فرق ظاهري غير جوهري، إذ بلغت قيمة مربع كأي المحسوبة للمقارنة بين المجموعتين "0.55" وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند أي مستوى دلالة مقبول. وهذا يعني أن هذين السببين يحظيان بالأهمية نفسها في شيوخ هذه الظاهرة بحسب تشخيص أفراد العينة في المجتمع.

إن مجموع الإجابات التي أعطيت لكل من السببين الأولين أكبر من مجموع الإجابات التي حظي بها أي سبب آخر وبفارق ذات دلالة إحصائية مما يدل على أنهما السببان الأكثر خطورة والأعمق أثراً في تهيئة الفرص الآمنة للفاعلين والإيقاع بالأطفال الأبرياء.

2 - وتأتي الأسباب الخمسة اللاحقة التي حصلت على تكرارات تراوحت بين "13- 21" لتحتل المرتبة الثانية من حيث الأهمية، وخطورتها تمثل في تكوين ورفع مستوى الدافع للاعتداء الجنسي على الأطفال وجود أمراض اجتماعية. وتمثلت في: أ - قلة فرص الزواج، ب - انتشار التكنولوجيا الجنسية عبر الهواتف المحمولة والأقراص المدمجة والانترنت والقنوات الفضائية وغيرها، ج - الشذوذ الجنسي والأمراض النفسية، د - عدم التوعية والتربية الجنسية والخلقية، ه - البطلة والفراغ وقلة فرص العمل.

و عند تطبيق اختبار مربع كأي لمعرفة الفروق الإحصائية بين تكرارات الإجابات التي حصل عليها كل من هذه الأسباب الخمسة المذكورة في أعلاه لم تظهر فروق ذات دلالة معنوية مما يدل على أنها تحظى بنفس الموقع من الاهتمام، ولكنها تختلف من جانب آخر عن مجموعة الأسباب الأخرى اللاحقة لها وبفارق إحصائي ذات دلالة معنوية.

3 - وكما يظهر في الجدول (16) هناك حزمة مكونة من خمسة أسباب أخرى تشكل مجموعة ثالثة وتمثل مستوى ثالثاً أدنى من المجموعتين السابقتين في أسباب التحرش والاعتداء الجنسيين على الأطفال. وقد حصلت الأسباب في هذه المجموعة على إجابات تراوحت تكراراتها بين (4- 9) إجابات لكل منها. وكان الفرق بين كل منها والآخر غير دال إحصائياً مما يدل على أنها على مستوى واحد من الأهمية في نظر المستجيبين، وتمثلت في: أ - مراهقة أصدقاء السوء، ب - عدم وجود السلطة الأمنية الحكومية الحامية للطفل وعدم تطبيق القوانين الرادعة فعلياً، ج - ضعف الأخلاق العامة، د - التفكك الأسري، ه - سوء الوضع المادي للأطفال وأسرهم.

4 - أما الأسباب الأربع الأخيرة لانتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً فحصلت على إجابات تراوحت تكراراتها بين (1- 3) لكل منها ولا فرق إحصائي ذا دلالة معنوية فيما بينها، وتمثل في الوقت نفسه عوامل ميسرة أو ضاغطة لقيام بهذا الفعل، (أنظر الجدول- 16).

إن هذه العوامل الأربع الأخيرة وعلى الرغم من ضئالة عدد أفراد العينة الذين ذكروها ساعدة إجابتهم عن أسلمة الاستثناء إلا أنها تمثل عوامل مؤثرة وخطيرة لبدايات واستمرارية الفعل الجنسي المنحرف. فعلاقة الأطفال تضعهم تحت سلطة وهيبة وتحكم العاملين لديهم بعيدين عن حماية الأهل أو المجتمع ولاسيما أن ما يدفعهم للعمل هو سوء الحالة المادية للطفل وعائلته التي تصحي به في سبيل توفير لقمة العيش. أما النوم الجماعي المختلط بين أفراد العائلة في مكان واحد ليلاً فيعرض أجسادهم إلى الاحتكاك والتماس فيثير الشعور بالرغبة الجنسية ولاسيما حين لا توجد إضاءة كافية. وكذلك الحال فيما يتعلق بمن تعرض في صغره إلى تحرش أو عدوان جنسي فيمارس الفعل نفسه لغرض الانتقام أو رد الفعل أو بفعل الخبرة المكتسبة في طرق التحرش والاعتداء وأساليبهما.

وعلى أية حال فإن هذه الأسباب تعكس مدى إدراك المجتمع (ممثلاً بالعينة التي تم اختيارها) وتشخيصه لها كعوامل ظاهرة أو استدلالية. إلا أن هناك عوامل موضوعية وسايكولوجية غير واضحة ويصعب تقديرها من أفراد العينة إلا أنها عوامل ميسرة للسلوك المنحرف للفاعلين ومغرية لهم في التمادي بفعلهم وتمثل في وضعية الطفل كهدف سهل للاعتداء والعبث دون خشية من العواقب المحتملة. ومن تلك العوامل أيضاً ضعف مستوى إدراك الطفل لما يراد به من سوء، وتصديقه السلوك الظاهري لآخرين، وثقته بالكبار، وضعف القدرة البدنية لمقاومة الاعتداء، والخوف من العقوبة المحتملة، وقلة التدبير، وعدم امتلاك القدرة على توقع الخطر . ولذا فإن الأسلوب الأمثل والأكثر نجاحاً لمكافحة هذا السلوك هو الحماية والرعاية الاحترازية الدائمة للطفل من قبل الأهل والمدرسة والمجتمع، وكما سيتوضّح لاحقاً في هذه الدراسة. وقد وردت هذه الأسباب في الدراسات السابقة ومنها على سبيل المثال دراسة "سواعد Jensen & others, 2005" و "Hummel & othes, 2000" و "الطروانة, 2000".

ثامناً: النتائج المتعلقة بالهدف الثامن "استشراف برنامج يتضمن الإجراءات والأساليب المقترحة لمحاربة هذا السلوك المنحرف"

طلب تحقيق الهدف الثامن للدراسة الحالية: التعرف على الأساليب والإجراءات المقترحة من أفراد العينة لمكافحة ظاهرة التحرش والعنوان الجنسي على الأطفال، والحد منها وتحجيمها، وذلك من خلال إجاباتهم على السؤال الثامن المدرج في أداة البحث (ينظر الملحق-1).

وبعد تفريغ الإجابات وتبويبها تمهدأً لتحليلها إحصائياً تبين أن أفراد العينة قد اقرروا (144) نوعاً من الإجراءات، بلغ مجموع تكراراتها (491) تكراراً. وقد حصل بعض المقترفات على أكثر من (20) تكراراً في حين لم يحصل كثير منها إلا على تكرار واحد مما يعني أنها ذكرت من فرد واحد فقط من أفراد العينة. ولقد لجأ الباحث إلى توحيد بعض المقترفات المختلفة لفظاً والمتماثلة في المعنى ودمجها في عبارة واحدة وبذلك أصبح عدد الإجراءات والأساليب المقترحة (33) إجراء تتوزع على ستة مجالات أو محاور من حيث التنفيذ وهي:

- 1- مجال الإجراءات الاحترازية والرقابية على نشاطات الطفل، وضم تسعة أنواع من الإجراءات.
 - 2- مجال التوعية والتربية والإرشاد للطفل والأسرة والمجتمع، وأشتمل على ستة أنواع من الأساليب.
 - 3- مجال معالجة المشكلات الاجتماعية القائمة، واحتوى على ستة أنواع من الإجراءات.
 - 4- مجال النشاطات البناءة البديلة لنشاطات الأطفال الحالية، وتكون من خمسة أنواع من الفعاليات.
 - 5- مجال الأحكام الشرعية في الدين الإسلامي، وضم نوعين من الإجراءات التشريعية.
 - 6- مجال التشريع القانوني، واحتوى على خمسة إجراءات تشريعية لتعزيز حماية الطفل.
- وفيما يأتي عرض لهذه المقترفات والتكرار الذي حصل عليه كل إجراء أو أسلوب مقترح، مصنفة بحسب مجالاتها وكما تظهر في الجدول (17).

جدول (17)
الإجراءات والأساليب المقترحة لاستشراف برنامج وطني في محاربة ظاهرة الاعتداء الجنسي على الأطفال

المجال	الرقم	الإجراءات والأساليب المقترحة
الإرشاد والتنمية والتأهيل	1	اهتمام العائلة بأطفالها ومرافقتهم وإعطائهم جزءاً من وقتها والخروج معهم وحمايتهم من الإساءة، أيًّا كان مصدرها، ومصاحبتهم إلى المدرسة في الذهاب والعودة
الإرشاد والتنمية والتأهيل	2	تحذير الأطفال ومنعهم من مصاحبة من هم أكبر منهم سنًا أو اللعب معهم أو من لهم سمعة غير جيدة، والتعرف على أصدقاء أبنائهم بصورة جيدة.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	3	عدم السماح للأطفال بالخروج من البيت ليلاً للعب في الشوارع والأماكن غير المكشوفة.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	4	منع عمالة الأطفال ومحاربة ظاهرة استغلالهم في التسول واحتواء ظاهرة تسкур الأطفال في الشوارع.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	5	اتخاذ الإجراءات الممكنة التي تبعد الأطفال عن مشاهدة الأفلام والبرامج المثيرة جنسياً.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	6	عدم نوم الأطفال في غرفة واحدة ليلاً مع والديهم وتغريق الأطفال الذكور عن الإناث في النوم بعد عمر عشر سنوات.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	7	توفير الحماية النظامية للأطفال من قبل الأجهزة الأمنية والشرطة المختصة.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	8	إبعاد الأطفال عن الأماكن المشبوهة مثل النوادي والفنادق والأماكن المهجورة أو النائية.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	9	عدم السماح للأطفال باللعب في بيوت الجيران أو أصدقاء العائلة ما لم تتوفر رقابة الكبار
الإرشاد والتنمية والتأهيل	المجموع	165
الإرشاد والتنمية والتأهيل	1	تضمين المقررات الدراسية والبرامج الإعلامية وخطب أئمة المساجد موضوعات تحت على الفضيلة والتمسك بالقيم الخلاقية وتنمية الوازع الديني.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	2	إصدار وتنفيذ برامج تثقيفية وإرشادية لتوعية الطفل والأسرة والمجتمع بالمخاطر الاحتمالية التي يتعرض لها الأطفال وكيفية مكافحتها وحماية الطفل منها وتنولى تنفيذها المؤسسات التربوية والإعلامية ومنظمات المجتمع المدني كل بحسب طريقته وإمكاناته المتاحة.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	3	الاهتمام بال التربية الجنسية الصحيحة في المؤسسات التعليمية والدينية والأسرية.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	4	مصالحة الآباء لأطفالهم وتوعيتهم بضرورة كيفية حماية أنفسهم من الإساءة الجنسية أيًّا كان مصدرها.
الإرشاد والتنمية والتأهيل	5	تعيين مرشد نفسي أو تربوي أو موجه اجتماعي في كل مدرسة بدءاً بالروضة وانتهاء بالثانوية.

7	إعداد منشورات وكتيبات صغيرة وتوزيعها مجاناً على البيوت و الطلبة يشرح فيها كيف يحمي الطفل نفسه من الإساءة مهما كان مصدرها.	6	المجموع (3) الحمل لتحمية القائمة معالجة المشكلات
147		1	
15	تشجيع الزواج المبكر للشباب وتيسير متطلباته وتكوين الجمعيات الخيرية لمساندته.	1	
8	تأسيس جمعيات ومنظمات ضمن مؤسسات المجتمع المدني تختص بحماية الأطفال وعدم الإساءة إليهم من أسرهم والآخرين.	2	
8	معالجة مشكلة البطالة بين الشباب القادرين على العمل.	3	
8	توجيه طلبة الدراسات العليا في التربية وعلم النفس والاجتماع بدراسة ظاهرة الإساءة الجنسي للأطفال ووضع البديل لمعالجتها.	4	
7	تلبية حاجة الأطفال قدر المستطاع إلى المصروف اليومي من قبل ذويهم.	5	
6	نشر الوعي بأهمية التماسك الأسري ومكافحة التقك وتقليل حالات الطلاق.	6	
52		المجموع	
18	تأسيس جمعيات وفرق رياضية للأطفال داخل المدرسة لممارسة هواياتهم المفضلة وتشجيعهم على ذلك في البيت مثل الرسم والأعمال الفنية والرياضة وقراءة القصص الميسرة والرحلات الجماعية والسباحة تحت إشراف مختصين..	1	
8	وضع منهاج لإجراء مسابقات مدرسية دورية مع جوائز للفائزين في نشاطات تهدف إلى تعزيز ثقة الطفل بنفسه وبناء شخصيته المستقبلية.	2	(4) الحمل لأجل النماذج البناء البيئة نشاطات
8	قيام القطاع العام والخاص ببناء مدن للألعاب الأطفال وحدائق حيوانات ومنتزهات للأطفال وعوائلهم لقاء أجور رمزية.	3	
7	قيام المدارس بوضع برامج للنشاطات الصيفية لأشغال أوقات الطلبة خلال الإجازة الصيفية.	4	
7	وضع برامج مشوقة للأطفال تبث في أوقات محددة (بعد الظهر وبعد الغروب) في الإذاعة والتلفزيون لإشغال الأطفال بمشاهدتها عن الخروج إلى اللعب في الشارع والأماكن الأخرى.	5	
48		مجموع	
34	تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بحق الجناة الفاعلين وإظهار ذلك في وسائل الإعلام المحلية.	1	(5) الحمل لتحمي البيئة
10	تدريب القرآن الكريم مع تفسير ميسر لأحكام بعض الآيات التي تتناول الزنا والإساءة إلى اليتمى والمحارم وتوصي بالجار.. الخ.	2	
44		مجموع	(6) الحمل لتحمي البيئة
8	إيجاد تشريع توسيع بموجبه قوة من الأمن والشرطة الأخلاقية المختصة بحماية الأطفال وأماكن تواجدهم.	1	
8	تعديل القوانين السارية وإدخال فقرات تضمن حقوق الطفل وتحريم الإساءة إليه نفسياً أو بدنياً أو جنسياً.	2	
7	إيجاد تشريع ينص على احترام جسم الطفل وشخصيته ومشاعره حتى داخل أسرته.	3	
7	النص على عقوبة الإعدام بحق الراشدين الذين يمارسون الاعتداء الجنسي بمحارمهم من الأطفال والقاصرين.	4	
5	تشريع قوانين لمعاقبة القنوات الإعلامية ومنعها من بث برامج تسيء إلى الأخلاق وتروج الجنس.	5	مجموع
35		مجموع	

إن هذه الإجراءات المعروضة في الإجابة عن الهدف الثامن من أهداف الدراسة الحالية التي اقترحها أفراد العينة لحماية الطفل من الاعتداء الجنسي وتجنيبه وتوعيته بأساليب الدفاع عن نفسه والابتعاد عنه يسبب له الأذى والإساءة، وإشراك المجتمع ومنظماته المدنية والمؤسسات الرسمية في حماية الطفل هي مقترنات واقعية وعملية فعالة ويجري العمل بها في الكثير من دول العالم كما أشارت إليها بعض من الدراسات السابقة غير العربية.

ففي كندا مثلاً هناك (327) مركزاً متخصصاً بخدمات الطفل ورعايته تضمها مؤسسة قومية لخدمات Trocne & Wolfe, 1998 () التي تغطي كل مدينة ومنطقة في الولايات المتحدة جميع مناطق كندا وأقاليمها ومدنها ريفاً وحضراء () . وهناك مثلاً برامج مدرسية في الولايات المتحدة الأمريكية Roesler & Wind, 1994 الأمريكية () يتعلم الأطفال من خلالها كيفية حماية أنفسهم من الإساءة الجنسية يسمى أحدها "ملامسة جيدة .. ملامسة سيئة" لكي يميز الطفل بين الملامسات الحانية التي تظهر العطف والحنان والحماية والتهدئة من جانب Jonzon & Ltenberg, 2000 () . وأظهرت الدراسات أيضاً أن الإسناد الاجتماعي للطفل المساء إليه يحسن الصحة النفسية لديه () & Lindblad, 2006.

يضاف إلى ذلك فإن قانون حماية الطفل رقم (54) لسنة (2002) الذي أقره مجلس النواب في الجمهورية اليمنية يتضمن في المادة الثالثة منه عشر فقرات كلها تؤكد على حقوق الطفل وواجبات الدولة والمجتمع والأسرة تجاهه ورعايته ، وتوفير الحماية القانونية له من جميع أنواع الاستغلال والإساءة ، وتحدد الجهات المنوط بها الرقابة والالتزام بحقوق الطفل وتحديد الخدمات الواجب تقديمها له ونشر الوعي بحقوقه وغيرها (المجلس الأعلى للأمومة والطفولة , 2002), إلا أن مما يؤسف له أن هذه الحقوق المقررة قانوناً لا تجد مجالاً للتنفيذ الفعلي.

الوصيات:

- 1- عقد ندوات واجتماعات مشتركة لبعض منظمات المجتمع المدني والجمعيات المختلفة وممثلي المؤسسة الدينية والمؤسسات الرسمية الحكومية المختصة بشؤون الطفولة وتلك التي تتعلق نشاطاتها بحماية الطفل وحقوقه تناقض فيها نتائج هذه الدراسة المتعلقة بانتشار ظاهرة الاعتداء الجنسي على الأطفال والأسباب الكامنة خلفها والمقترحات التي قدمتها الدراسة بهدف تقاسم الأدوار بين تلك المنظمات والمؤسسات وتقعيل تلك الأدوار ضمن نشاطات مبرمجة وزيارات ميدانية إلى مختلف المناطق لتوسيعية أولي الأمر بالطرق التي يحافظون فيها على أبنائهم ويحجرون ذوي النوايا السيئة .
- 2- وضع التشريعات الواردة ضمن قانون حقوق الطفل في الجمهورية اليمنية رقم (45) لسنة 2002م موضع التنفيذ وإصدار الأنظمة المتعلقة بتحديد طرق التنفيذ ورصد الأموال اللازمة لذلك ضمن الموازنة العامة للدولة .
- 3- قيام المدارس بدور إيجابي في حماية الطفل من الإساءة الجنسية من خلال تقديم برامج تربوية تهدف إلى توعية الطفل وإرشاده إلى كيفية حماية نفسه من الإساءة وتعريفه بالجهات التي تساعد وتحميه وتنمية القدرة العقلية لديه على التمييز بين الناس الجيدين والناس غير الجيدين الذين يحاولون الإساءة إليه.

المقترحات:

إجراء دراسة مماثلة للدراسة الحالية على مستوى الجمهورية اليمنية بهدف تحديد المحافظات والمناطق التي تزداد فيها نسبة الإساءة الجنسية وتلك التي تتحسر فيها مما يساعد على معرفة العوامل التي تساهم في أضعاف هذا السلوك ومحاصرته وحصر انتشاره.

المراجع والمصادر

أولاً: المراجع والمصادر العربية:

- 1- أحمد, عبدالواحد عبدالرحمن وبمقابل, رندة محمد (2007), "إساءة معاملة الطفل في مدينة عدن وعلاقتها بالسمات الإبتكارية ومستوى التفكير" مؤتمر التفكير الثالث:- أطفال في ظروف صعبة. مركز التأهيل والتطوير التربوي - جامعة تعز (ص 41-1).
- 2- إدريس, سامية حجازي (2002) "سوء معاملة الأطفال في المرحلة العمرية (6-12 سنة) وسط مرضى الاضطراب التحولي بمستشفيات العاصمة القومية." رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الآداب, جامعة الخرطوم.
- 3- الإمام, مصطفى محمود, وآخرون. التقويم والقياس, دار الحكمة للطباعة والنشر / جامعة بغداد/ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي , بغداد , العراق (1990) .

- ٤- جابر عبدالحميد وكاظم، أحمد خيري، مناهج البحث في التربية وعلم النفس . دار النهضة العربية القاهرة (1992) .
- ٥- الجادري، عدنان حسين وأبو حلو، يعقوب عبدالله " الأسس المنهجية والاستخدامات الإحصائية في بحوث العلوم التربوية والإنسانية" إثراء للنشر والتوزيع. عمان ،الأردن (2009) .
- ٦- جلال، سعد القياس النفسي: المقاييس والاختبارات . دار الفكر العربي. القاهرة , (1985) .
- ٧- الزوبعي، عبدالجليل، والغnam، محمد أحمد مناهج البحث في التربية وعلم النفس / مطبعة جامعة بغداد / بغداد / العراق, (1981) .
- ٨- سعيد، فهمي حسان فاضل (2007) " العلاقة بين التعرض للإساءة في مرحلة الطفولة وجنوح الأحداث " مؤتمر الطفولة الثالث" أطفال في ظروف صعبة. مركز التأهيل والتطوير التربوي جامعة تعز (ص145-166).
- ٩- سواعد، ساري والطروانة، فاطمة. " إساءة معاملة الطفل الوالدية " أشكالها ودرجة التعرض لها وعلاقة ذلك بجنس الطفل ومستوى تعليم والديه ودخل أسرته ودرجة التوتر النفسي لديه" دراسات العلوم التربوية . عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، المجلد 27، العدد 2، عمان /الأردن (2000) .
- ١٠- السيد، صالح حزين. " إساءة معاملة الأطفال: دراسة إكلينيكية: " دراسات نفسية. رابطة العدد الرابع، أكتوبر (1993) . الأخصائيين النفسيين المصريين.
- ١١- الشميري، سمير عبد الرحمن هائل. سوسيولوجيا انحراف الأحداث في اليمن. مركز عبادي الجمهورية اليمنية (2000). للدراسات والنشر، صنعاء,
- ١٢- العساف، صالح بن أحمد, المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية. شركة العبيكان للطباعة والنشر الرياض, (1989).
- ١٣- العسيري، عبدالرحمن. " الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال." مجلة الطفولة والتنمية. المجلس العربي للطفولة والتنمية . العدد 5 , لمجلد 2 , مصر (2002).
- ١٤- علي، وفاق صابر وصلاح الدين فرج عطا الله الرضي وفضل المولى عبد "إساءة معاملة الأطفال دراسة استكشافية". مجلة العلوم الجنائية والاجتماعية(11), (ص115-155), (2007).
- ١٥- المجلس الأعلى للأمومة والطفولة , وضع الأطفال في اليمن: التقرير الدوري الثالث للجمهورية اليمنية حول مستوى تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل لفترته: 1998-2003م . رئاسة مجلس الوزراء – الجمهورية ص 15 . اليمنية , (2006)
- ١٦- المجلس الأعلى للأمومة والطفولة. قانون رقم 45 لسنة 2002م): بشأن حقوق الطفل.
- الجمهورية اليمنية, (2002) ص11. رئاسة مجلس الوزراء,
- ١٧- هاشم، سكينة أحمد محمد، "الأطفال المساء إليهم" مؤتمر الطفولة الوطني الثالث: أطفال في التأهيل والتطوير التربوي . جامعة تعز, (2007) , ص133-144 .

ثانياً: المراجع والمصادر الأجنبية:

- 1- Anderson, I.P. & OTHERS, "child sexual Abuse and Bulimic Symptomatology: Relevance of specific Abuse variables." Child Abuse & Neglect.vol.24,No.11, (2000), PP.1495- 1502 .
- 2- Buckle, Sarah K. and others. " The Relationship between child sexual Abuse and Academic Achievement in a sample of Adolescent Psychiatric inpatients." Child Abuse & Neglect, 29, (2005) PP. 1031 – 1047 .
- 3- Chen, Jing Qi Dunne, M.D, and Ran, P. " Child sexual Abuse in Henan Province, china: Association with sadness, Suisidality and Risk Behavior Among Adolescent girls. " Journal of Adolescent Health: 38 (2006) 544 – 549 .

- 4- Cronch, L.E., viljoen, J.L. & Hansen, D.J. "Forensic interviewing in child sexual Abuse cases: current Techniques and Future Directions." Aggression and violent Behavior, 11, (2006), PP.195- 207.
- 5- Davis, Joan L. And Petretic – Jackson, P. "The impact of child sexual Abuse on Adult inter personal functioning: Review and synthesis of Empirical Literature." Aggression and violent Behavior, vol. 5, No.3 (2000).PP 291- 328.
- 6- Department of Health and Human Services. "Helping Anchorage Measure its Health and Quality of life." Community Health promotion, No. 5, APR.L(1998), Municipality of Anchorage, PP.1- 5.
- 7- English, Diana J. "The extent and consequences of child Maltreatment." Future of children Protecting. Protecting Children from Abuse and Neglect. Vo.8, No. 1 (1998).
- 8- Faller, K. C. & James Henry, "child sexual Abuse: A case study in community collaboration." Child Abuse & Neglect, vol. 24, No. 9 (2000) PP.1215- 1225.
- 9- Figueiredo, B.& others. "History of childhood Abuse in Portuguese parents." Child Abuse & Neglect, vol. 28, issue, 6 (2004) PP. 671- 684.
- 10- Gibson, Laura E. & Lettenberg, H. "child sexual Abuse prevention programs: Do they Decrease the occurrence child sexual Abuse?" child Abuse & Neglect, vol. 9 (2000)PP. 1115- 1125.
- 11- Gorey, K.M. and Leslie, D.R. "The prevalence of child sexual Abuse. Integrative Review Adjustment." Child Abuse & Neglect, 24 (1997) PP. 489- 498.
- 12- Hiebert, M. and woyt, kiw. "A model for working with women Dealing with child sexual Abuse and Addictions." Journal of substance Abuse Treatment. Vol. 18 (2000) PP.387-394.
- 13- Hummel, peter, and others. "male Adolescents offenders Against children." Journal of Adolescence, 23(2000) PP.305-317.
- 14- Jenson, Tinek & others. " Reporting possible sexual Abuse: a qualitative study on children's perspectives and the context for Disclosure." Child Abuse & Neglect, 29 (2005) PP.1395-1413
- 15- Jonzon, Eva & Lind bland, Frank. "Risk Factors and protective Factors in Relation to Subjective Health Among Adult Femal Victims of child sexual Abuse." Child Abuse & Neglect, (2006) PP.127-143.
- 16- Kaplan, S.J. and others. "Adolescent physical Abuse: Risk for Adolescent psychiatric Disorder." The American Journal of psychiatry, 155 (1998), pp.954-959.
- 17- Klark, R. & Klark, J. The encyclopedias of child Abuse. New York, Facts on file (1989). 18- Lascaratos, John, "child sexual Abuse: Historical cases in the Byzantine Empire, 324-1453 AD." Child Abuse and Neglect, vol. 24, No. 8, (2000), PP.1085-1090.
- 19- Macmillan, H.L. and others. "childhood Abuse and Lifetime Psychopathology in community Sample." American Journal of Psychiatry, 8, (2001), PP. 1878-1883.
- 20- Municipality of Anchorage. Child Abuse. Community Health proinotion, No. 5, April, 1998.

- 21- Rodgers, S.C. & others, "The Impact of Individual forms of childhood maltreatment on Health Behavior." Child Abuse & Neglect, vol. 28, Issue, 5. (2004)PP. 575-586.
- 22- Sharpe, Donald & Faye, Cathy. "Non-epileptic Seizures and child sexual Abuse: A critical Review of Literature" Clinical Psychology Review xx (2006) xxxx-xxxx.
- 23- Trocme, Nico & Wolfe, David. "child maltreatment in Canada." Canada Incidence study of Reported child Abuse and Neglect. Canada, (1998).
- 24- U.S. Department of Health and Human Services. National clearinghouse on child Abuse and Neglect lessons learned: The Experience of Nine child Abuse and Neglect pr

ملحق (١) أستبانة حول الاعتداء الجنسي على الأطفال وأساليب مكافحته

يسعى البحث الحالي لدراسة ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً بهدف وضع الحلول والمعالجات الاجتماعية والنفسية والقانونية التي تحول دون ذلك لهذا نرجو الإجابة عن كل سؤال في هذه الاستبانة بأمانه موضوعي له تكون المعلومات التي تزودنا بها صادقة وتعبر عن الظاهرة ومدى اتساعها. علماً أننا لا نحتاج إلى معرفة اسمك أو أية معلومات عنك وتكون إجابتك سرية لا يطلع عليها أحد سوى الباحثين ولغرض البحث العلمي فقط. يرجى طي الورقة التي تجيب عليها، وأن تضعها في مظروف لكى لا يطلع عليها من يتولى جمعها. وتعرف المصطلحات الواردة في الاستبانة على النحو الآتي:

1/ التحرش الجنسي: هو أي فعل يحاول المعتدي القيام به تجاه الطفل (مثل إسماعه كلمات جنسية أو وضع يده على بعض أجزاء جسمه أو تقديم بعض المال أو الهدايا للطفل بهدف إغرائه أو إقناعه أو إجباره على القبول أو الخضوع لما يريد أن يفعله جنسياً.

2/ الاعتداء الجنسي: ويقصد به ممارسة العملية الجنسية مع الطفل بأية طريقة كانت وبأي موضع من جسمه.

الأخ/ الأخت المستجيب
يرجى عدم ترك أي فقرة مما يأتي دون إجابة، وبذلك تقدم خدمة لباحث العلمي ومساعدة للباحثين وإفاده لمجتمعك ووطنك.

مع تحيه الباحث أ.د. علي جاسم الزبيدي

- 1- عمرك الحالي جنسك عملك
- 2- هل تعرف (تعرفين) الآن أو عرفت (عرفتي) سابقاً "شخصاً" حاول التحرش بطفلي أو أطفال آخرين (نعم) - (لا).
- 3- إذا كان الجواب (نعم)
 - أ- كم كان عمر الطفل المتحرش به؟.....
 - ب- ما جنسه؟.....
 - ج- المكان الذي تم به التحرش؟
 - د- كم كان عمر الفاعل (المتحرش).....
 - هـ- ما جنسه؟.....
 - وـ- ما عمله؟.....
 - زـ- ما علاقته بالطفل؟.....
- 4- هل تعرف (تعرفين) الآن، أو (عرفتي) سابقاً "طفلًا" تعرض لاعتداء (اغتصاب) جنسي فعلي؟ (نعم) (لا).
- 5- إذا كان الجواب (نعم):
 - أ- كم كان عمر الطفل المعتدى عليه؟.....
 - ب- ما جنسية؟.....
 - ج- المكان الذي يحدث فيه الاعتداء (البيت، المدرسة، الحارة، الحرارات، الخ؟).
 - د- كم كان عمر الفاعل (المغتصب)؟.....
 - هـ- ما جنس الفاعل (المعتدي)؟.....

- و- ما عمل الفاعل؟

ز- ما علاقته بالطفل؟

6- هل تعتقد أن ظاهرة التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي ضد الأطفال منتشرة؟ (نعم) (لا) .

7- إذا كان الجواب (نعم).
أ- ما سبب ذلك؟

ب- ما علاقة المعتدي بالطفل المعتدى عليه؟

ج- أي الجنسين أكثر عرضه للاعتداء الجنسي؟ البنات أم الأولاد.

ء- أين كان يحدث الاعتداء (المكان) :

8- ما الإجراءات والأساليب والتشريعات التي تقتربها للقضاء على هذه الظاهرة أو الإقلال منها؟ أكتب كل ما تريد ذكره..... .

..... .

..... .

(أغلق الورقة)

(أغلق الورقة)